

## حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

تيسير حسين السعيدين

أستاذ مساعد، قسم التربية وعلم النفس، كلية المعلمين في بيشة، المملكة العربية السعودية

(قدم للنشر في ١٤١٨/٢/٨هـ، وقبل للنشر في ١٤٢٨/٩/٤هـ)

ملخص البحث: تعد حرية الإرادة من القضايا الفلسفية المهمة التي تهم الذات الإنسانية، وذلك بسبب علاقتها الوثيقة بالمجتمع والكون، وأصل الوجود الإنساني، وقد تناولها الفلاسفة والمفكرون منذ وقت مبكر من الزمن. وتعتبر هذه القضية ملحة وأكثر أهمية بالنسبة للفرد المسلم، ويعود ذلك إلى صلتها وتماسها المباشرين بالعقيدة وأصول الدين، وذلك من خلال علاقتها بقضية القضاء والقدر، وما يكتنف ذلك من التباس. وقد تناول الباحث قضية حرية الإرادة من حيث الأرضية الفلسفية لها، ثم تعرض إلى جذورها لدى بعض الفرق الإسلامية والعلاقة الوثيقة بين حرية الإرادة والمسئولية، والعوامل التي تؤثر فيها، ووسائل تنميتها من خلال التربية الإسلامية.

### قضية الدراسة وأهميتها

تعتبر قضية حرية الإرادة من القضايا الأساسية والكبيرة التي دار الحديث حولها كثيراً فيما مضى من الأزمان، وهي مثار الجدل والبحث بين المفكرين والفلاسفة من قديم الزمن، ولكن هذه الأهمية القديمة لها لم يبلغ عنها الأهمية فيما بعد، بل بقيت مطروحة وحاضرة على الساحة، ولعل السبب في ذلك يعود إلى أهميتها الكبيرة النابعة من علاقتها الوثيقة والقوية بالإنسان من ناحية، وبسبب صلتها القوية بالمجتمع والكون من ناحية أخرى، كما أنها تعد أصلاً من أصول الوجود الإنساني. وتعد حرية الإرادة قضية على درجة كبيرة من الأهمية بالنسبة للشخصية المسلمة بشكل خاص، لأنها تتعلق بأصل أساسي مهم من أصول الدين وركن ركيز من أركانه، وهي على تماس مباشر مع كل الأفراد بلا استثناء، وهي قضية عقدية تتعلق بالإيمان بالقضاء والقدر، وما يكتنف تلك القضية الشائكة ويتداخل معها من مخاطر ولبس.

لقد أدلى المفكرون بأرائهم في هذا الموضوع منذ وقت مبكر من التاريخ الإنساني، حيث يوجد أدب نظري مكتوب في جنوب شتى من الموضوع، فتحدث فيها الفلاسفة والمنظرون من جانب التيسير والتخيير، وطرقها علماء العقائد من الجانب الأصولي البحث، وتكلم عنها الفقهاء في الجانب الفقهي المحض، لكن أحداً لم يتطرق إليها -حسب علمي المتواضع- على المستوى التربوي، مما يجعل القضية قابلة للبحث والدراسة على هذا الصعيد، لذلك فإنه من المتوقع

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

أن تقدم الدراسة تصوراً عن كيفية تربية الإرادة من منظور الفكر الإسلامي. لذلك فقد قررت القيام بدراستها وإلقاء الضوء عليها، وتقصي الجوانب المختلفة فيها، وذلك من خلال التمهيد للجانب الفلسفي فيها من حيث الجبر والاختيار، واستكمال ذلك التصور لدى أصحاب الرأي من الفرق الإسلامية المتعددة، والجوانب التي تبدو فيها حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي، والعوامل المؤثرة على حرية الإرادة، والوسائل التي تنمي الإرادة من خلالها حسب ما تقتضيه وجهة النظر التربوية الإسلامية.

### أسئلة الدراسة

تسعى الدراسة الحالية إلى بحث موضوع حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي، وسوف يتم ذلك من خلال الإجابة على السؤال الرئيس للدراسة وهو: ما موقف التربية الإسلامية من مسألة حرية الإرادة؟ وقد تفرع عن هذا السؤال الرئيس مجموعة من الأسئلة الفرعية الأخرى وهي:

- ١- ما اتجاهات الفلاسفة نحو حرية الإرادة ؟
- ٢- ما جوانب حرية الإرادة لدى المفكرين المسلمين ؟
- ٣- ما مظاهر حرية الإرادة في التربية الإسلامية ؟
- ٤- ما وسائل تنمية الإرادة في التربية الإسلامية ؟
- ٥- ما العوامل التي يمكن أن تؤثر على الإرادة ؟

### أهداف الدراسة

تسعى الدراسة الحالية إلى إلقاء الضوء على موضوع حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي، ويتم ذلك من خلال متابعة هذه الظاهرة ودراستها وتلمس جوانبها والوقوف عليها، وسوف يتم ذلك من خلال التركيز على الجوانب التالية:

- ١- التعريف بآراء الفلاسفة ومواقفهم المتعددة من قضية حرية الإرادة.
- ٢- عرض آراء المفكرين المسلمين ومناهجهم حول قضية حرية الإرادة.

٣- إبراز مظاهر حرية الإرادة في الجوانب المتعددة من التربية الإسلامية.

٤- عرض الوسائل والسبل التي يمكن استخدامها من قبل التربية الإسلامية في تربية الإرادة

الإنسانية وتنميتها.

٥- بيان العوامل المتعددة التي يمكن التأثير من خلالها على الإرادة لدى الفرد.

## منهج الدراسة

استخدمت المنهج الوصفي التحليلي في دراستي هذه الظاهرة، لذلك فقد قمت بوصف الظاهرة مدار البحث كما هي في أرض الواقع، ثم قمت بتحليلها وتفسيرها تمهيداً للوصول إلى استنتاجات وتعميمات حولها، وأرى أن هذه المنهج مناسب لدراسة مثل هذا الموضوع، كما قمت باستخدام المنهج النقدي المقارن لدراسة الآراء والأفكار المنبثقة عن المناهج الفلسفية والكلامية التي تضمنتها الدراسة، والحكم عليها من خلال المقارنة والموازنة بينها.

## التمهيد

سوف يتم التمهيد للموضوع من خلال بحث مفهوم حرية الإرادة. والظلال التي يلقيها استعمال هذه المفهوم في كل من اللغة والاصطلاح، ثم بيان مدلول ومفهوم الفكر التربوي الإسلامي.

## مفهوم حرية الإرادة

شغلت قضية حرية الإرادة عقول المفكرين والباحثين طول الزمن الذي عاشه الفكر الإنساني، وبقيت هذه القضية حاضرة ومطروحة بقوة على الساحة البحثية، ولعل هذا الأمر له صلة بالعلاقة بين المجتمع والكون والوجود الإنساني، ولكن قبل الدخول في معالجة جوانب هذه القضية فإنني أرى أنه لا بد من إلقاء الضوء على بعض المفاهيم التي لها علاقة بموضوع الدراسة، لذلك فإنني سوف أعرج على كل من الحرية والإرادة في اللغة والاصطلاح وصولاً إلى المفهوم المركب لحرية الإرادة، كي يكون ذلك قاعدة انطلاق لمناقشة الأمر وتحليل القضية، إضافة إلى بيان مفهوم الفكر التربوي الإسلامي.

## الحرية في اللغة

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

الحر نظير العبد وجمعها أحرار، وحرره أعتقه، وفرس حر بمعنى عتيق، والحر هو كل شيء فاخر من شعر وغيره، والحر من كل أرض وسطها وأطبيها، والحرمة الكريمة من النساء، و السحابة الحرّة تعني السحابة كثيرة المطر(ابن منظور، د.ت)، والتحرّي في الأشياء ونحوها طلب ما هو أحرى في الاستعمال في غالب الظن، وهو يتحرى الشيء بمعنى يقصده ويتوخاه (الرازي، ١٩٩٥م). ومن خلال النظرة المتفحصّة للمعاني الكثيرة الواردة لهذا الجذر اللغوي، فإنه يلاحظ تمحورها حول معنى الحر بمعنى نقيض العبد، والطيب والتمين من الأشياء، إضافة إلى أن المعاني الواردة كذلك تدور حول الفرد من خلال علاقته مع غيره، وهذه المعاني موجودة وماثلة في الحرية بشكل لا يدعو إلى اللبس.

### الحرية في الاصطلاح

لقد عرف مفهوم الحرية في الاصطلاح في أكثر من اتجاه، فقد نظر إليه الفلاسفة اليونان من قبل، حيث يرى سقراط<sup>(١)</sup> أن الحرية تعني فعل الأفضل والأحسن، وقد اعتبرها أفلاطون<sup>(٢)</sup> التحرر من عبودية الضرورة، أما أرسطو<sup>(٣)</sup> فقد عدّها الاختيار بالإرادة الحرة (الحنفي، ٢٠٠٠م)، وبالتمعن فيما مر من مقولات يتبين أن معناها عند أفلاطون وأرسطو تركز على معنى التحلل من القيود التي تحد من الالتزام، والحرية بهذا المعنى تعني أن يكون الإنسان سيد نفسه، ولعل هذا فيه ما فيه من عدم الدقة، لأن الحرية المطلقة والمنفلتة التي تجعل الفرد سيداً لنفسه ليست الحرية التي يتصف بها الإنسان الطبيعي ولكنها الطبيعة التي يتصف بها الإنسان البدائي، لأن مفهوم الحرية المنضبطة يقوم على أحكام العقل السليم وقوانينه، فقد نقل عن أفلاطون قوله: "إن الحرية ليست أن يفعل الإنسان ما يشاء، ولكن الحرية هي أن يوجه الإنسان إرادته طبقاً للعقل" (الظهري، ٥٤٨)، أما سقراط فإنه ينحو في تعريفه منحى المثالية دونما نظر إلى مسألة سيادة النفس. وإن المعنى الذي ظهر في العصور التالية جاء قريباً من المعنى القديم فقد نظر إليها على أنها "حال الكائن الحي الذي لا يخضع لقهر أو غلبة ويفعل طبقاً لطبيعته وإرادته" (مجمع اللغة العربية، ١٩٨٣ م)، أما (هيجل)<sup>(٤)</sup> فقد نحا منحى الحتمية التي بني منهجه عليها فرأى أن مفهوم الحرية مرتبط بمفهوم الضرورة من خلال الملائمة بين العمل وما

(١) (٤٧٠ ق م - ٣٩٩ ق م) فيلسوف يوناني اشتهر بمحاوراته، والتي تحتل فيها محاورات أفلاطون الدفاعية مكانة الصدارة، أثاره كثيراً الحكم بالإعدام على أستاذه (٤٥، ص ٣٣٦)

(٢) (٤٢٧ ق م - ٣٤٧ ق م) فيلسوف يوناني تتلمذ على سقراط، وهو مؤسس المذهب المثالي الموضوعي وصاحب نظرية المثل الشهيرة التي صادمت التعاليم المادية (٢٧، ص ٤٠-٤١)

(٣) (٣٨٤ ق م - ٣٢٢ ق م) فيلسوف يوناني ومؤسس علم المنطق، تتلمذ على أفلاطون، وقد تأرجح مذهبه بين الفلسفة المادية والفلسفة المثالية (٢٧، ص ١٩)

(٤) (١٧٧٠-١٨٣١) فيلسوف ألماني، درس اللاهوت وعمل بالتدريس، حاول التوفيق بين المذاهب الرومانسية والعقلانية وألف حول المنهج العلمي وعلاقته بالقانون الطبيعي (٤٥، ص ٦٦٤).

تقتضيه ضرورات الطبيعة والمجتمع (مجمع اللغة العربية، ١٩٨٣ م)، كما عدها البعض اختيار الفعل أو استطاعة اختيار ضده (زكريا، ١٩٦٣ م).

أما المتصوفة فقد عرفوها من خلال فهمهم المبني على قضية اتصال المرید بمطلوبه فقالوا بأنها " الخروج عن رق الكائنات وقطع جميع العلائق والأغيار " (الأنصاري، ١٤١١هـ)، كما إنهم اعتبروها معياراً مهماً من معايير الاستعلاء على العبودية لغير الله، فقد نظر إليها الغزالي على أنها " الخلاص من أسر الشهوات وعموم الدنيا والاستيلاء عليها بالقهر تشبهاً بالملائكة الذين لا تستفزه الشهوة ولا يستهويهم الغضب " (الغزالي، ٥٠٥). وقد عرفها المناوي على أنها رفع اليد عن الشيء من كل وجه (المناوي، ١٤١٠هـ).

وبعد الوقوف على الاتجاهات المتعددة في تعريف الحرية فإنه يمكن تعريفها على أنها تعني - حسب الاتجاه الإسلامي - كسر قيود الهوى وإلزام النفس طاعة أوامر المولى، وقد اهتمت التربية الإسلامية بالحرية فجعلت لها مساحة واسعة فيها لأن مضمون القرآن الكريم يدور حول التكاليفات القائمة حول الأمر والنهي، ولا يمكن لهذا أن يكون صادراً إلا بناء على حرية تبنى على اختيار، ولذلك فقد عدتها مقابلاً للعبودية، ولكنها لا تعد الإنسان الحر من يتبع هواه أو قانونه الذاتي، بل يعتبر الإنسان الحر من يتبع قانون الله عز وجل ويلتزم منهجه، وقد أكدت التربية الإسلامية عليها لأنها تقوم أساساً على تحرير الروح من عبودية غير الله تعالى، والتي لا تتم إلا من خلال هذه الطريق فنظرت إلى الحرية على أنها مقام يتم من خلاله إقامة لحقوق العبودية لله تعالى (٦٤: ص ٢٧٣)، ولذلك ورد في السنة النبوية الشريفة الدم لمن خارت إرادته وضعفت فصار مسلوبها لأي سبب من الأسباب، فأسمى مطيعاً ومستعبداً لغير الله، فقال الرسول عليه الصلاة والسلام: " تعس عبد الدينار والدرهم والقטיפفة والخميصة، إن يعطى رضي وإن لم يعط لم يرض " (البخاري، ١٩٨٧ م).

## الإرادة في اللغة

وردت كلمة الإرادة في المعاجم اللغوية من الجذر الثلاثي (رود)، وتعني في لغة العرب المشيئة، وقد جاءت هذه المفردة من الريادة حيث يقال: راد الكلاً بمعنى طلبه وبحث عنه (الرازي، ١٤٠٢هـ)، وقد ورد في اللسان أراد الشيء بمعنى أحبه، ويقال أراد يريد إرادة، ومنها راوده أي أراده أن يقول كذا، والإرادة للشيء طلبه، أو ميل الفاعل إلى الفعل، والإرادة بالشيء العناية به وهي مبنية في حقيقتها على المحبة (ابن منظور، ٧١١).

ومن خلال استقراء المعاني الواردة للمفردة، فإنه يتبين أنها جمعت المعاني اللغوية المتعددة في المشيئة والمحبة والطلب، وكلها تأتي في نفس الاتجاه لأن الذي يريد شيئاً يطلبه ويحبه، وهو يريد لهذا الشيء أن يحصل ويقع.

## الإرادة في الاصطلاح

لقد اتخذ مفهوم الإرادة عدة مسارات للدلالة على معناها، وذلك ضمن السياق التاريخي للتطور الفكر الإنساني، وبناء عليه عرفت الإرادة في أكثر من اتجاه، فقد نظر الفلاسفة إليها بما يشير إلى معنى حرية الاختيار، لذلك نقل عن ابن رشد<sup>(٥)</sup> أنها "قوة فيها إمكان فعل أحد المتقابلين على السواء" (وهبة، ١٩٧٩م)، وهي عند (ديكارت)<sup>(٦)</sup> أن يستطيع الفرد التصرف فيما يعرض عليه من فكر بحيث يشبهه أو ينفيه دون ضغط أو إملاء خارجي (وهبة، ١٩٧٩م)، أما أهل المنظور الصوفي فقد نظروا إلى الأمر من كون الفاعل الحقيقي هو الله سبحانه وتعالى فقالوا عنها: "حبس النفس عن مرادها والإقبال على أوامر الله تعالى" (١٣، ج ١، ص ٣١) كما عرفت في الإطار نفسه بأنها "ترك العادة وهي بدء طريق السالكين وأول منازل القاصدين" (٦٤، ج ١، ص ٢٠٥)، كما نظر إليها على أنها انبعاث القلب إلى ما يراه موافقا للغرض إما في الحال أو المآل (٥٠، ج ٢، ص ٣٦٥)، فقد لوحظت الروح والنزعة الصوفيتين في التعريفات الثلاث الأخيرة، ويبدو هذا من خلال استخدام المفردات التي تتضمن الإيحاءات الصوفية مثل المرید، التي تعد منزلة من المنازل لدى أهل هذا الفكر، إضافة إلى لفظي السالكين والقاصدين، فقد التزم هذه الاتجاه مع تصور ما يراد فعله، أو قصد فعل الشيء أو النية في فعله، لأن الأعمال مبناها على النية فعندما تكون صالحة مع استقامة السلوك وصلاح الفكر، فإن الأعمال تكون صالحة وإلا كانت فاسدة.

وقد فهمها أهل الكلام فهما يتسق مع المنهج العقلي، فقد قرنوا بين مفهوم الإرادة والعلم حينما فسواوا بينهما وقالوا: "إن من أراد شيئاً فقد علمه، ومن لم يرده فإنه لم يعلمه" (أفلاطون، ٤٧م)، ولذلك جرى على هذا الفهم فقد قالوا عنها بأنها: "اعتقاد النفع أو ظنه أو ميل يتبع ذلك الاعتقاد أو الظن" (الحفني، ٢٠٠٠م).

أما علماء النفس فينحون منحى آخر في تعريف الإرادة، فقد عرفوها بأنها "العملية النفسية التي ترمي إلى تكييف الاستجابة التي كان قد أدى الصراع القائم بين مجموعتين من الميول إلى إرجائها، وذلك بترجيح كافة الميول التي تبدو في نظر الشخص أنها أسمى من غيرها." (الهيثمي، ١٤٠٧هـ)، كما اعتبرت أنها "القدرة على تحقيق الفعل دون خضوع لتأثير قوى باطنية سواء أكانت بواعث (motifs) أو دوافع (mobiles) (٧١، ص ١٧٠)، فقد ركز في التعريفين على

(٥) (٥٢٠-٥٩٥هـ) فيلسوف عربي من الأندلس، تأثر بأفكار أرسطو تولى قضاء اشبيلية التقى الفيلسوف ابن طفيل، ناله السجن بسبب آرائه الفكرية، وقد اصطدم مع كثير من مفكري السلف في عصره بسبب هذه الآراء. (٤٥: ص ١٢-٢٠)

(٦) (١٥٩٦-١٦٥٠) فيلسوف فرنسي، ويعد من أقدم الرياضيين وأوفرهم حظاً، وهو ابن أحد النبلاء (٤٥، ص ٢٧٠).

مفردات نفسية مثل التكيف والاستجابة والميول وما تحمله من ظلال نفسية، كما تبين كذلك أن هذه العملية اقترنت بالروية والتمييز.

وهناك اتجاه آخر ينظر علماء الإرادة من خلاله إلى حرية الإرادة على أنها " الخلاص من القيود التي تعوق أو تحد من تفكير الإنسان وحركته وفعله واتخاذ قراره عن رضى ذاتي " (سيد، ١٩٩١م). حيث أشار هذا التعريف إلى المعيقات التي تحول دون اتخاذ القرار. وذلك من خلال وضع حد لها أو استبعادها من التأثير على الشخصية الإنسانية عند اتخاذ ذلك القرار، وقد لوحظ التركيز على قضية الصراع الذي يبني على تجاذب الميول المتعددة في أكثر من اتجاه، وهو أمر يصاحب النفس الإنسانية و يلازمها عندما تحاول اتخاذ قرار في شأن ما.

وبعد استعراض التعريفات السابقة يمكن تعريف الإرادة بأنها: قوة داخلية مركزة في النفس الإنسانية، يمكن من خلالها التمييز المفضي لاختيار سلوك ما أو تركه بناء على مجموعة من المعطيات والاعتبارات.

وبعد المرور على مفهومي الحرية والإرادة فإنني أرى أن من الواجب بيان المصطلح المركب منهما وهو حرية الإرادة، حيث عرف هذا الفكر لدى مذهب الاعتزال من المسلمين، فقد ورد في المعجم الفلسفي عندما أراد أن يوضح مفهوم الإرادة فنعتته بأنه " مذهب يرى أن للمرء حرية فيما يريد أو يفعل وقدرة واستطاعة عليه (مجمع اللغة العربية، ١٩٨٣م)، كما ينظر إليه بأنه " القول بأن فعل الإنسان متولد من إرادته، وأن اختياره لا تدفعه إلى ظروف أو ضغوط خارجية ولا تقسره عليه دوافع أو بواعث داخلية (الحفني، ٢٠٠٠م).

ومن خلال ما سبق فإنه يلاحظ أن الحرية والإرادة قرينان متلازمان ولا ينفكان عن بعضيهما، لأنه لا يمكن أن توجد حرية من دون إرادة حقيقية للفرد، كما لا يمكن أن يوجد إرادة من دون حرية حقيقية، ويتمثل الاتجاه الإسلامي في حرية الإرادة بكونها ليست مجرد مسألة نظرية تأملية وحسب، بل هي قضية وثيقة صلة بدوائر المواقف والسلوك والسياسة والأخلاق.

## الفكر التربوي الإسلامي

يقصد بالفكر التربوي الإسلامي مجموعة الآراء والمبادئ والتصورات المستقاة من المنهج الإسلامي الذي يتمثل بالأصلين الثابتين والأساسيين وهما القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة وما تفرع عنهما من مصادر تبعية، والتي يطلب من الفرد المسلم الالتزام بها وتطبيقها والسير عليها في الحياة.

## المبحث الأول: حرية الإرادة لدى الفلاسفة

دار جدل قديم بين الفلاسفة والمفكرين حول قضية الجبر والاختيار في الطبيعة الإنسانية، وهو الوجه الآخر لحرية الإرادة في هذه الطبيعة، حيث عد بعضهم الإنسان حراً في اختيار أفعاله بناء على الإرادة المتوفرة لديه. لذلك فإن من عنده إرادة فهو حر في اختياره، وذهب بعضهم الآخر إلى أنه مكره ومجبر على سلوكه وفعله، لأنه مجرد من كل مظاهر حرية الإرادة، وبناء عليه فقد ألغوا دور التربية في هذا المجال لأنهم اعتبروه مسلوب الإرادة والاختيار، فلا فائدة ترجى من تربيته تربية خلقية. ولا أمل له في تغيير سلوكه البتة، وهناك اتجاه ثالث من هؤلاء يقع موقعا متوسطا بين النظرتين، فيرى أن الفرد مسير ومجبر في بعض الأمور والقضايا التي لا خيار له معها أبداً، وهو مخير ولديه حرية غير مقيدة في بعضها الآخر، لأنه لا سلطان لأحد عليه في الاختيار، وسوف يقوم الباحث باستعراض هذه المناهج والتصورات المنبثقة عن القضية: الاتجاه الجبري، والاتجاه الاختياري، والاتجاه الوسطي.

### المطلب الأول: الاتجاه الجبري

ينظر إلى الجبرية على أنها مذهب فلسفي ينفي الحرية الإنسانية نفيًا باتًا، لذلك فهو يعتبر كل حوادث الحياة التي تقع للفرد مثبتة قبل وقوعها، ولا تستطيع أي قوة مهما كان مصدرها من منعها (٣٤، ص ٤٥٠)، ولذلك يرى فريق الفلاسفة أن الإنسان مجبر على سلوكه، وهو مسلوب الإرادة والاختيار لأفعاله، ومن هؤلاء الفلاسفة أفلاطون اليوناني، الذي رفض فكرة حرية الإرادة من أساسها، وبين أنها أساس الفوضى والاضطراب في المجتمع، ولذا فقد ألغاهما وحرّم الناس العاديين منها، وجعلها حكراً على طبقة وحيدة في المجتمع وهي طبقة الحكام، لأنهم -حسب ما يرى- يمثلون عقل الدولة وأداتها في التفكير، وهم الحريون بها (الأنصاري، ١٤١١هـ)، وعندما أراد الحديث عن المساواة في الدولة قال بأن الدولة يتنازع المساواة فيها ثلاثة عناصر هي الحرية والثروة والأهلية (طاليس، د.ت)، وقد بدا أفلاطون من سياق كلامه متناقضاً مع ذاته حيث يجعل الإنسان مسيراً تسييراً كاملاً في كل ما يصدر عنه من دون حرية إلا للحكام الذين أثبتتها لهم، حيث اعتبرهم من القداسة بحيث يكونون فوق النقد فقال في الجمهورية: "إن أقصى ما يناله أهل الجمهورية من الحرية هو تطاول العبد على حرية الأسياد" (أفلاطون، ٢٠٠٤م)، كما بدا متناقضاً في ذلك عندما أشار إلى الحرية على أنها أساس العظمة لذلك فقد قرن بين الموت وذل الاستعباد فجعلهما من نفس الصنف (أفلاطون، ٢٠٠٤م)، وينضوي تحت مظلة هذه الفكر كذلك مفكرو العصور الوسطى، من أصحاب المذهب الجبري لدى بعض المسلمين ممن اتصلوا بالثقافة اليونانية بطريقة أو بأخرى فحذقوها وأتقنوها وأعجبوا بكل ما فيها، فوقعوا فيما وقعوا فيه، إضافة إلى بعض فلاسفة عصر



النهضة الأوروبية ممن نقموا على الأوضاع التي كانت سائدة في أوروبا آنذاك، ومن هؤلاء الفلاسفة كل من (فولتير) (٧) و (سبنسر) (٨) و (هوبز) (٩) و (شوبنهاور) (١٠) و (اسبنوزا) (١١) من فلاسفة عصر النهضة الأوروبيين وما بعدها، الذين نظروا إليها نظرة نفس النظرة (بالجن، ١٩٧٣م).

والذي يبدو أن النظرة إلى الإنسان بهذه الصورة من حيث سلبه حرية الإرادة في السلوك، أمر يجعله سلبياً إلى درجة متناهية، وأن هذا يعني الدعوة إلى التعطيل وترك العمل، وهذا الأمر جعل النظرة إلى الفرد منحصرة بما لا يتجاوز كونه أداة للتنفيذ، لأنه يعد منزوع التأثير ومسلوب الإرادة، وما عليه إلا العيش في الإطار المرسوم له دون أي تأثير. وقد نفيت حرية الإرادة عن الإنسان نفيًا قاطعاً من قبل مفكري هذه المذهب، وجعل مسيراً تسييراً كاملاً، وقد حدا ذلك بواحد من هؤلاء الفلاسفة وهو (ديفيد هيوم) (١٢)، إلى القول بأن الإنسان يسير في جبرية مطبقة، ولا مجال فيها إلى الحرية البتة حيث يقول: "إن شعورنا بالحرية ليس إلا وهمًا" (الزيندي، ١٩٩٩م).

ومما يلفت الانتباه في هذه النظرة المتشائمة للأمر أن تربية الفرد في هذه الإطار يعد أمراً فضولياً وليست له أية فائدة ترجى، إضافة إلى تجاهلها لصفة الإنسانية فيه، تلك الميزة التي تميزه عن غيره من باقي المخلوقات، وفي ذلك من الإهدار لكرامته ما فيه، فقد قيل بأن إنزاله مثل هذه المنزلته يقربه من منزلة الحيوان الأعجم، بل إن بعض أصناف الحيوان يتوجه إلى ما ينفعه، ويترك ما يضره فيتركه بحكم الغريزة التي وجدت فيه (الخطيب، ١٩٧٩م).

(٧) (١٦٩٤-١٧٧٨م) فيلسوف ومفكر فرنسي، عرف بمنهجه الناقد للسلطة آنذاك فقبلت آرائه من قبل العامة، دعا إلى حرية التعبير والعقيدة وهاجم الاستبداد لذلك تعرض إلى النفي والسجن من حكومة بلاده (٤٥، ص ٤٣٨-٤٣٨)

(٨) (١٨٢٠-١٩٠٣م) فيلسوف إنجليزي عرف عنه الإفراط في الدعوة إلى الحرية المطلقة القائمة على التحلل من كل قيد، وقد نال شهرة عظيمة حتى عد فيلسوف عصره (٤٥، ص ٣٢٧-٣٢٩).

(٩) (١٥٨٨-١٦٧٩) فيلسوف إنجليزي اشتهر بآرائه المناوئة للكنيسة، له آراء في الحرية ضمنها كتابه "مبادئ القانون الطبيعي والسياسي"، لمع نجمه في أعقاب الحروب الدينية التي اجتاحت فرنسا (٢٧، ص ٦٥٣-٦٥٥)

(١٠) (١٧٨٨-١٨٦٠) فيلسوف ألماني اشتهر بآرائه المناوئة للمادية، وقال بأن الجوهر الحقيقي للعالم هي الإرادة (٢٧، ص ٢٦٦)

(١١) (١٦٣٢-١٦٧٧) فيلسوف هولندي له آراء عن كون الحرية الإنسانية ممكنة في نطاق قيود الضرورة معتمداً على قوانين الطبيعية، وحد بين الإرادة والعقل داحضاً الفكرة المثالية عن حرية الإرادة (٢٧، ص ٢٤٣-٢٤٢).

(١٢) (١٧١١-١٧٧٦) فيلسوف مثالي إنجليزي وعالم نفس مؤرخ، يرى أن المنفعة هي معيار الأخلاق، لذلك فقد رفض جميع العقائد والأديان والمبادئ اللاهوتية، وقرر أن النزعة التي تقوم على الشك أساس النفعية للعالم (٢٧، ص ٥٧٠-٥٧٢)

## المطلب الثاني: الاتجاه الاختياري

شغف الإنسان على مر الأزمان بالحرية، ولذلك فقد سعى إليها جهده، كما حاول تطوير النظم والضوابط التي تكفل تحقيق أكبر قدر ممكن منها، كما عمل جهده إلى إيجاد المؤسسات المتعددة التي تحافظ له على الحماية لما يتاح له منها، وعلى ممارسة حقه في الاختيار، وذلك لأنه ظن أن هذه الحرية المنشودة هي التي تحقق له السعادة.

ويري بعض الفلاسفة أن الفرد لديه القدرة في تحقيق ما يشاء من أفعال، ومن هؤلاء الفلاسفة (أرسطو) الذي يرى أن الفضيلة والرذيلة إراديتان ويختاران طوعا وعن وعي تامين (طاليس، د.ت)، كما أن المتكلمين من المسلمين فرقة المعتزلة نحو هذا المنحى، إضافة إلى (كانت<sup>(١٣)</sup>) الألماني الذي اعتبر حرية الإرادة المبدأ الأخلاقي الوحيد الذي تتميز به الإرادة الإنسانية، وعدها على الأفعال (ياجن، ١٩٧٣م).

وعندما جاءت الفلسفة التربوية الطبيعية في القرن الثامن عشر، فقد أعطت الحرية اهتماماً كبيراً، وأكدت على أهميتها وضرورتها في تربية الفرد، وجعلتها هدفاً أساسياً تسعى إليه، كي توفر الفرصة التي تتيح للميول الفطرية بالظهور وممارسة نشاطاتها المنوطة بها، ولذا فقد عد (روسو)<sup>(١٤)</sup> صاحب هذا التصور أن الحرية هي أعز ما يمكن أن يمتلكه المرء (روزنتال، ١٩٨٧م)، وقد عزا اهتمامه الشديد بالحرية المطلقة التي يريدتها في تربية الطفل إلى تخليص عقله وتحريره بواسطة عملية التربية، وذلك حتى يكون التعلم الذي يمارسه تعلماً سليماً (الخطيب، ١٩٧٩م).

وقد أقام فلاسفة التربية من أصحاب المذهب الوجودي نظرتهم على الحرية المطلقة التي لا تحدّها حدود، واعتبروها الدعامة الأساسية التي تقوم عليها فلسفتهم في الجانب الخلقى، وحتى يؤكدوا ذلك فقد اعتقدوا أن الفعل والسلوك لا يكون خلقياً إلا عند صدوره عن إرادة ومسؤولية ضمن هذه الإرادة، ولكن حريتهم كانت سلبية وهدامة لأنهم اعتبروا أن الإنسان لا يكون حراً إلا من خلال تربيته على التحلل من كل الروابط والقيود (الخطيب، ١٩٧٩م)، أما (وليم جيمس)<sup>(١٥)</sup> فقد أمعن عندما اشتط بشكل مزرٍ فأنكر الأديان السماوية، وهاجم عقائد الأنبياء والرسل الماضين، وذلك حين

(١٣) (١٧٢٤-١٨٠٤م) فيلسوف ألماني وابن لأسرة برجوازية ترجع إلى أصول اسكتلندية ذات صلات دينية وخاصة من جهة أمه، فأثر ذلك في شخصيته (٤٥، ص ٤٧٤)

(١٤) (١٧١٢-١٧٧٨م) فيلسوف فرنسي، دعا إلى المساواة بين الناس فألف كتابه "العقد الاجتماعي"، وهو رائدا للتربية الطبيعية فدعا إلى الحرية في التربية، كانت آراؤه السياسية قاسية بحيث لم يرق لأهل الحكم فطورد (٤٥، ص ٢٩٩)

(١٥) (١٨٤٢-١٩١٠م) فيلسوف أمريكي درس القيم والأخلاق، درّس في جامعة هارفارد، وقال بحرية الإرادة لدى الإنسان (٤٥، ص ٢٤٠-٢٤٢).

أشار إلى أن ما يتبعه هو تربية الفرد على الحرية المطلقة التي كان من خلالها الرفض لكل قيد من قيود الماضي، وذلك بما يحمله هذا الماضي من إرث تراثي وثقافي (الخطيب، ١٩٧٩ م).

أما التربية الإسلامية فهي التي أعطت الفرد الاهتمام البالغ والرعاية الكبيرة، واهتمت بالحرية ووجهتها توجيهها سليماً بما يحقق المصلحة الحقيقية له، وبما يحقق له الخير العظيم والاختيار الصحيح.

## المطلب الثالث: الاتجاه الوسطي

يرى بعض الفلاسفة أن النظرة التكاملية للقضية تقتضي بأن يكون الإنسان مجبراً أي ليس له حرية في الاختيار في بعض القضايا، ولكنه يبدو مخيراً في البعض الآخر من القضايا، وقد دللوا على ذلك من خلال الاعتقاد أن الفرد لديه مساحة من الحرية بما يمكنه من فعل ما يشاء من خلال اختيار الوسيلة التي تخرج العمل، كما قالوا بأن الفرد مقيد في إخراج العمل ضمن الحدود التي قدرت له من قبل، ومن الفلاسفة الذين التزموا هذا المنهج من المتقدمين بعض الفلاسفة المسلمين من أمثال ابن مسكويه<sup>(١٦)</sup> والغزالي<sup>(١٧)</sup> وابن رشد، حيث جمعوا بين منهجي الجبر والاختيار في النظرة إلى أفعال العباد (بالجن، ١٩٧٣ م).

ومن قال بذلك في العصر الحديث زكي مبارك، فقد بين أن حرية الإرادة محصورة في وقوعها بين الجبر والاختيار، وعلل ذلك بأن المؤثرات تحمل الإرادة على الجبر، ومن ذلك الوراثة والصحة والبيئة والظروف الخاصة، وأن ما خلا ذلك فيقع تحت الاختيار. (المواردي، ١٩٨٥ م).

## المبحث الثاني: حرية الإرادة لدى الفرق الإسلامية

اختلفت الفرق الإسلامية في النظرة إلى حرية الإرادة لدى الإنسان، فمنها من قال بأنه الشخصية الإنسانية لديها من حرية الإرادة ما يمكنها من اختيار أفعالها، ومن هذه الفرق من نفا هذه الحرية عنها، ومنها من وفق بين الأمرين، ويعود هذا الاختلاف حول القضية إلى اختلاف الأفهام حول بعض النصوص الواردة في القرآن الكريم، والتي يبدو من ظاهر بعضها ما يدل على الجبر في السلوك، وظاهر بعضها الآخر ما يدل على الاختيار فيه (بالجن، ١٩٧٣ م).

(١٦) (٣٣٠-٤٢١هـ) درس الثقافة اليونانية وتأثر بها، كان على علاقة وثيقة بدولة البويهين، اشتغل بالطب والكيمياء، وترك نحو عشرين مصنفاً، وبحث في الفلسفة والأخلاق فألف كتابه "تهذيب الأخلاق وتطهير الأعراق" (٤٥، ص ٣١)

(١٧) (٤٥٠-٥٠٥هـ) فيلسوف ومتكلم وفقه ومنتصوف، تتلمذ على يد إمام الحرمين الجويني، وقد اشتهر بالنقد، حاول التوفيق بين علم الكلام الوصفي وبين الشعور والعاطفة في التصوف، صنّف مجموعة كبيرة من الكتب (طرايشي: ص ٣٩٨-٣٩٩) الغزالي.

## تيسير علي السعديين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

أما من الصنف الأول فقوله تعالى: " خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَارِهِمْ غِشَاوَةٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ " (البقرة، ٧)، وقوله تعالى: " وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ " (هود، ٣٤)، وقوله: " أَفَمَنْ حَقَّ عَلَيْهِ كَلِمَةُ الْعَذَابِ أَفَأَنْتَ تُنقِذُ مَنْ فِي النَّارِ " (الزمر، ١٩)، فقد دل ظاهر هذه النصوص الكريمة على أن الإنسان لا مجال له في اختيار فعله وسلوكه، وذلك لأنه يكون مجبراً عليه.

أما الصنف الثاني فمثل قوله تعالى: " إِنَّا هَدَيْنَاهُ السَّبِيلَ إِمَّا شَاكِرًا وَإِمَّا كَفُورًا " (الإنسان، ٣)، وقوله: " وَقُلِ الْحَقُّ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ " (الكهف، ٢٩)، فقد دلت هذه النصوص الكريمة على الاختيار للسلوك.

ومن بين الفرق التي تعرضت لقضية حرية الإرادة لدى الإنسان الجبرية والقدرية والأشاعرة، وسوف أعرض مناهجهم فيها باعتبارهم نماذج بارزة في هذا الموضوع، ثم أعلق على آرائهم بما تراه التربية الإسلامية من منظور أهل السنة والجماعة وجمهور المسلمين في هذا الخصوص.

### المطلب الأول: الجبرية وحرية الإرادة

يرى أهل الجبر أن الإنسان مجبر على سلوكه وفعله، لذلك فقد جردوه من الاختيار فيهما، لأن كل إرادة لديه متسببة من سلسلة من الأسباب التي تنتهي إلى الله تعالى (الرازي، ١٤٠٢هـ)، وممن قال بهذا الرأي فرقة الجهمية ممثلين بالجهنم بن صفوان الذي نفى صفات الأزلية عن الله تعالى وجعل الإنسان مسلوب الإرادة، حيث ذهب إلى أن الإنسان لا اختيار له في أفعاله، وأن أفعاله مقدره عليه (السيوطي، ١٩٥٢م)، ولذلك فقد نقل عنه: "لا فعل في الحقيقة إلا لله وحده، وأنه هو الفاعل وأن الناس إنما تنسب إليهم أفعالهم على المجاز كما يقول تحركت الشجرة ودار الفلك وزالت الشمس" (الأشعري، ...).

والحقيقة أن الجهمية وقعوا في خطأ كبير عندما قالوا بذلك، فقد ذهب ابن تيمية أن هذا القول مجاف للحقيقة لأن أحداً من السلف لم يقل بمثله فقال: "لم يقل أحد من السلف إن العبد ليس بفاعل ولا مختار ولا مرید ولا قادر، ولا قال واحد منهم أنه فاعل مجازاً" (ابن تيمية، ١٣٩٨هـ)، كما أن نسبة الأفعال لله تعالى ونفيها عن الفرد تتضمن التخلص من المسؤولية والتبعة التي تترتب على السلوك، كما تلغي الدور الذي يمكن أن تقوم به التربية في تغيير السلوك الإنساني.

وباستعراض بعض النصوص في القرآن الكريم فإنه يلحظ أن ورود بعض هذه النصوص التي تشير إلى عدم تخيير الإنسان فيها، وذلك في بعض الجوانب الإنسانية مثل الحياة والموت والنوع ولون البشرة وغير ذلك من أمور، وأن الإنسان

في هذا المجال مقيد وملتزم بأطر الإرادة الكونية، أو بقوانين الطبيعة العامة والطبيعة البشرية، ويلحظ ذلك من خلال قول الله تعالى: " وَهُوَ الَّذِي أَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ إِنَّ الْإِنْسَانَ لَكَفُورٌ " (الحج، ٦٦)، فقد بينت الآية الكريمة أن منهج الجبر وعدم الاختيار واضح في هذه القضية التي اختص فيها الله سبحانه وتعالى، ولم يجعل للإنسان فيها اختياراً.

وهناك بعض النصوص التي يبدو في ظاهرها أن الإنسان ليس مخيراً، ومن تلك النصوص قول الله تعالى: " قَالَ إِنَّمَا يَأْتِيكُمْ بِهِ اللَّهُ إِنْ شَاءَ وَمَا أَنْتُمْ بِمُعْجِزِينَ (٣٣) وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ هُوَ رَبُّكُمْ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ " (هود، ٣٣-٣٤)، فقد بين ابن كثير عند تفسيره لهذه الآية أن الله مشيئتان أحدهما شرعية، وقد انتفت هذه المشيئة مع هؤلاء العصاة، وذلك من خلال توضيح الخير والشر لهم عن طريق أنبيائه ورسله، والأخرى مشيئة كونية، وتتمثل بتمكينه لهم من فعل ذلك الأمر، فلا حجة لهم فيه لأن الله خلق النار والشياطين مع أنه لا يرضى لعباده الكفر (٥٨، ج ٢، ص ٥٧٠)، فليس السبب في إغوائهم هو سلبهم الإرادة، أو لأن الله لا يريد لهم الهداية، بل يعود السبب إلى ما قدره الله لهم من عدم قبولهم النصيحة، فاحتجوا بالحجة الإبليسية الواهية التي حكاها عنهم قوله تعالى: " لَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا عَبْدْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا وَلَا حَرَمْنَا مِنْ دُونِهِ مِنْ شَيْءٍ " (النحل، ٣٥).

كما وردت بعض النصوص القرآنية التي تشير إلى بعض الجوانب التي تتوافق فيها إرادة الفرد مع إرادة الخالق سبحانه وتعالى، فعندما ينوي شخص القيام بعمل فيه خير، فإن إرادة الله تتدخل في توفيقه وتيسير الوصول له إلى هذا الخير للقيام به، وهذا المعنى متضمن في قوله تعالى: " فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى (٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (٦) فَسَنِيسِرُّهُ لِلْيُسْرَى (٧) وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَى (٨) وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَى (٩) فَسَنِيسِرُّهُ لِلْعُسْرَى (١٠) " (الليل، ٥-١٠).

وقد جاء في شرح العقيدة الطحاوية أن الله إذا أمر العباد بفعل فإنما يريد إعانة المأمور على ما أراد به، وما جاءه على ألسنة الأنبياء والرسل، حيث عرفوا ما ينفعهم كما علموا عن نهيهم عما يضرهم، فمنهم من أراد أن يخلق فعله فأراد الله له ذلك، ومنهم من لم يرد أن يخلق فعله (الحنفي، ٢٠٠٠م).

وقد بين أحد الباحثين وجود أساس تربوي في تداخل هاتين الإرادتين، ويتمثل هذا الأساس في أن الله - سبحانه وتعالى - يوفق للخير من يقصده، ويربي نفسه على ذلك ويوطنها عليه، ويظهرها من الرذائل " (وهية، ١٤٠٧هـ)، وهذه أسباب هو مأمور بفعلها، وعندما تتوافق الإرادتان في تنفيذ غاية خيرة ونبيلة لدى الإنسان، وفي منع تنفيذ غاية شريرة لديه، فإن هذه الأمر من شأنه أن يوجد حافزاً تربوياً قوياً في النفس الإنسانية، وقد أشار أحد فلاسفة العصر الحديث

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

ومريه إلى هذا المعنى عندما قال: " إن أسمى مرتبة للحرية هي التي تعمل على أن تصبح الأهداف العلوية المقدسة أهداف الفرد نفسه، وأن تستمد القوة من المصادر المقدسة اللانهائية لتحقيق هذه الأهداف " (٥٢، ص ٤٣٦-٤٢٧).

ولما كانت الغاية النهائية والمقصد البعيد للتربية الإسلامية تحقيق العبودية لله تعالى، فإن قيام التربية بتمثل هذا الهدف من خلال قيام الفرد بالمعنى الصحيح للعبودية المتمثل في قول الله تعالى: " وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ " (الذاريات، ٥٦)، هو مرتبة عالية من مراتب الحرية.

أما في السنة النبوية، فقد وردت بعض النصوص التي تشير في ظاهرها إلى الجبر في الإرادة، ومن ذلك قول الرسول-صلى الله عليه وسلم-: "إن الله خلق آدم ثم مسح على ظهره يمينه فاستخرج منه ذريته فقال: خلقت هؤلاء للجنة، ويعمل أهل الجنة يعملون، ثم مسح ظهره فاستخرج منه ذريته فقال خلقت هؤلاء للنار ويعمل أهل النار يعملون، فقال رجل: يا رسول الله ! فقيم العمل؟ فقال الرسول-عليه الصلاة والسلام-: "إن الله إذا خلق العبد للجنة استعمله بعمل أهل الجنة حتى يموت على عمل من أعمال أهل الجنة فيدخل به الجنة، وإذا خلق العبد للنار، استعمله بعمل أهل النار حتى يموت على عمل من أعمال أهل النار، فيدخله به النار" (ابن حبان، د.ت).

والتوفيق في هذه القضية أن الله سبحانه خلق الناس، وقد سبق في علمه ما هم فاعلوه في المستقبل، ومن سيكون من أهل النار أو من أهل الجنة، وأن ذلك في علم الله الأزلي دون أن يلزمهم، ويؤيد ذلك ما ورد في السنة النبوية كذلك من النصوص، ففيه ما يشير إلى حرية الإرادة لدى الإنسان، لذا فإنه من الممكن أن يكتسب الخير والشر على حد سواء، ففي الحديث عن النبي عليه الصلاة والسلام: " ما من مولود إلا يولد إلا يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه " (البخاري، ١٤١١هـ)، فقد بين الحديث الشريف أن الفطرة الإنسانية، لديها من الحرية والمرونة ما يجعلها طيبة ومرنة وقابلة كي تكتسب ما يلقي إليها من خير أو شر، وذلك ضمن إطار من حرية الإرادة، ولا أظن أن الفرد تتحقق لديه السعادة والطمأنينة والخير من دون هذا الطريق.

إن القول بأن الإنسان مجبر على أفعاله، ولا يملك من تغيير ذلك الواقع شيئاً، هو أمر مجانب للحقيقة، لأن الله عز وجل لا يحب المعصية ولا يرضها ولا يقبل بها، لأنه لا يحب الفساد ولا يرضى الكفر لعباده، وذلك انطلاقاً من قوله تعالى: " وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ وَإِنْ تَشْكُرُوا يَرْضَهُ لَكُمْ " (الزمر، ٧)، وقد فنده الإمام البخاري ودحضه وبين بطلانه، حيث بين أن الفرد هو الذي يختار أفعاله دون تدخل وضمن إطار قول الله سبحانه وتعالى: " وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ " (التكوير: ٢٩)، وجعل ذلك الأمر هو الفارق الذي يميز بين الحي والميت، فقال لتوضيح

ذلك: "إن العرب لا تعرف الفرق بين الحي والميت إلا من خلال الفعل، فمن كان له فعل الحي فهو يحيى، ومن لم يكن له فعل فهو ميت، وأن أفعال العباد مخلوقة" (البخاري، ٢٥٦).

وقد أكد ابن القيم الجوزية هذا الأمر، وجعل قضية الاختيار فيصلاً في هذا الأمر، فبين أن مقتضى عدالة الله عز وجل ورحمته يقتضيان ألا يعذب أحداً من خلقه على ما لا قدرة لهم عليه، مثل أطوالهم وألوانهم وصحتهم ومرضهم، إضافة إلى النشاطات التي لا دخل للإرادة بها، حيث يكون الفرد فيها مسيراً (ابن القيم الجوزية، ١٩٧٨م)، وقد عقب ابن القيم على القول بإجبار الله للعباد على أفعالهم وسلوكهم، وقال أن في ذلك نسبة الظلم إليه، وهو العدل المنزه عن الظلم، حيث ذم القائلين بهذا الرأي أبشع الذم فقال: "فهؤلاء أعداء الله حقاً، وأولياء إبليس وأحباؤه وإخوانه" (ابن القيم الجوزية، ١٩٧٨م). والقول بجبر الإنسان على أفعاله، يعني أن يترك الإنسان العمل، والدعوة إلى تعطيل المصالح، والدعة والركون وانتظار الأقدار، وهذا يوقف عملية إعمار الكون بالخير مع ما في ذلك من فساد (٦، ص ٢٩٨)، كما أن الله عز وجل لم يرد أن يقهر إرادة الناس على كل ما يريد، لأنه لا يريد لقانون الجبر أن تكون قاعدة عامة في تنفيذ كل شيء، بل أراد أن يوجد إرادة الاختيار بعد بيان طريق الخير والشر، وإعطاء الإنسان المقومات اللازمة للتمييز بين الأمرين حتى تتم عملية الاختبار والتكليف (الجن، ٢٩٧٣م). إن التربية الإسلامية تدعو إلى أن يمارس الفرد حريته ضمن إطار ما يبيحه الشرع، وعدم التذرع بما قدرة الله للفرد في حياته، أو التذرع بالقدر والاحتكام إليه، لذلك فقد أكد هذا الأمر قول الرسول عليه الصلاة والسلام: "ما منكم من أحد إلا وقد كتب مقعده من الجنة ومقعده من النار" فقالوا: أفلا نتكل؟ قال: "اعملوا فكل ميسر"، ثم قرأ "فأما من أعطى واتقى وصدق بالحسنى إلى قوله: للعسرى. (البخاري، ١٩٧٨م)، فقد تبين أن الأمر النبوي لم يبيح لهم الركون والاتكال، بل طلب منهم المثابرة والعمل، والتربية الإسلامية ترى أن الله خالق كل شيء، وأن ما شاء كان وما لم يشأ لم يكن، وأن الفرد مأمور بطاعة الله ورسوله، فإن أطاع فقد أفلح، وإن عصى فقد استحق الذم والعقاب، وكل ذلك بقضاء الله وقدره، وهو تعالى يحب الطاعة ويشيب عليها، ويكره المعصية ويعاقب عليها.

## المطلب الثاني: المعتزلة القدرية وحرية الإرادة

المعتزلة فرقة ظهرت في القرن الثاني الهجري، وقد سماها بهذا الاسم -على الأرجح- لاعتزالهم قول الأمة في حكم مرتكب الكبيرة بعد اعتزال شيخهم واصل بن عطاء مجلس أستاذه الحسن البصري إلى اسطوانة من اسطوانات المسجد، وقد بنوا مذهبهم على أربعة محاور هي نفي بعض الصفات عن الله عز وجل ومنها العلم والقدرة، ولم يكن هذا الأمر متبولراً زمن كبيرهم واصل بن عطاء حيث حصل ذلك فيما بعد، والقول بالقدر وبالمنزلة بين المنزلتين، وموقفهم من

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

أصحاب الحمل وصفين (الشهرستاني، ٢٤١). ويرى مذهبه أن الإنسان مكلف مختار، وهو مسئول عن إرادته، وعللوا ذلك بأنه حتى يمكن من التكليف فقد منح العقل الذي يعد من مستلزمات هذا التكليف، وهو الذي يمكنه من التمييز بين الخير والشر (عبد الجبار، د.ت).

وقد تطور الفكر الاعتزالي مع مرور الزمن فظهر فريق من الناس غالوا في النظر إلى بعض القضايا فتوصلوا إلى آراء عقديّة فاسدة، وقد كان معبد الجهني أول من تكلم بالقدر فقتله الحجاج بن يوسف الثقفي (البغدادي، ١٩٧٧م)، وقد انتقل هذه الفكر من معبد إلى غيلان الدمشقي الذي ناظره الأوزاعي في مسألة القدر فغلب فقتل على يد هشام بن عبد الملك (أبو الحسن، ١٤٠٥هـ)، وقد ذكر أنهم سمو قدرية بسبب إنكارهم القدر، فزعموا أن الله أراد الإيمان من الناس كلهم، ولكن الكافر أراد الكفر، (الحنفي، ١٩٧٩م).

وقد ذهب ابن تيمية إلى أن المعتزلة يرون أن الإنسان هو الذي يخلق أفعاله باختياره، ولكن إرادة الله ومشئته تقيد مشيئة الفرد وتعطلها، تلك المشيئة التي تقع ضمن مشيئة الله، لذا فإن مشيئة الفرد لا تتم إلا من خلال مشيئة الله سبحانه وتعالى (ابن تيمية، ١٣٩٨هـ).

ومن الآراء التي غالوا فيها قولهم أن حرية الإرادة التي يتمتع بها الإنسان حرية مطلقة وليست مقيدة ولكن هذه الحرية ليست خارجة عن الشرع، ولذلك فهم يرون أن ذنوب الإنسان تقع بفعله نافرين بذلك مشيئة الله في هذا الأمر، وقالوا بأن الله لم يقدر عليهم ذلك (الزيندي، ١٩٩٩م)، وقد انبثق هذا الرأي من إنكارهم قدرة الله تعالى في الأفعال وإثبات القدرة للإنسان، وقد بينوا حرية الفرد في إرادته وأعماله فقالوا: إن الله خلق الإنسان مريدا ولكن هذه الإرادة يجعلونها بالقوة والقبول (ابن تيمية، ٧٢٨).

وقد بين علماء السلف فساد هذا الرأي لأن الله أراد المعاصي قدرا فهو لا يجبرها ولا يرضأها ولا يأمر بها، بل يبغضها ويسخطها ويكرها وينهى عنها، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن (الحنفي، ١٩٧٩م)، كما أن ابن تيمية شبه من احتج بالقدر لتترك مأمور أو فعل محظور أو دفع ما جاءت به النصوص في الوعد والوعيد بمحوس هذه الأمة، ووصفهم بالضلال العظيم والافتراء على الله ومخالفة دينه (ابن تيمية، ٧٢٨).

والذي يتضح من خلال نصوص القرآن الكريم أن الله سبحانه وتعالى لو شاء لجعل الناس كلهم مسلمين، ولكنه لم يفعل ذلك بل أعطاهم الحرية في الاختيار حسب مشيئته فقال: "وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى الْهُدَى" (الأنعام، ٣٥)، وحين فسر صاحب الكشاف ذلك قال بأن إسناد تمردهم وشركهم -ويقصد بذلك المعتزلة- إلى مشيئة الله يعد كذباً مطلقاً، وعزا هذا التبرير إلى كون الله عز و جل منزه عن القبائح، وأن إسنادها إليه تكذيب بالرسول والكتب (زكريا،



١٩٦٣م)، وقد أكد هذا المعنى صاحب تفسير المنار فيبين أن الادعاء بسلب التأثير في الإرادة والاختيار من قبل المعتزلة ما هو إلا افتراء، لأن الله منحهم الحرية والاختيار (رضى، د.ت). فقد تبين أن الله عز وجل لا يجبر أحدا على عناد قام به، كما أنه لن يجبر أحدا على القيام بفعل معين، ولكن علم الله الأزلي محيط بكل ما يمكن أن يقوم به أي فرد من عمل أو سلوك.

والحرية التي منحت للإنسان حرية منضبطة وليست مطلقة، لأنها مقيدة بضوابط الشرع وقواعده المتمثلة بمشيئة الله الكونية، لذلك قال الله تعالى: " أَيْحَسِبُ الْإِنْسَانُ أَنْ يُتْرَكَ سُدًى " (القيامة، ٣٧)، وهذا الأمر يعززه أن مشيئة الله وقدرته وإرادته تعد فوق كل اعتبار، وعلم الله سابق لإرادة الفرد وعلمه، وإثبات المشيئة المطلقة لله، فقد يستدل عليها من خلال قول الله تعالى: " وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ " (التكوير، ٢٩)، فقد بين القرطبي عند تفسيره هذه الآية أن العبد لا يعمل عملا فيه خير إلا بتوفيق الله تعالى له (القرطبي، ١٣٧٢هـ).

### المطلب الثالث: الأشاعرة وحرية الإرادة

الأشاعرة هم أصحاب أبي الحسن الأشعري، وقد تحدثوا عن حرية الإرادة فقالوا أن العبد لديه القدرة الحقيقية على خلق أفعاله، وقد عللوا ذلك بأنه لو لم يكن قادرا على صنع أفعاله فإن المنطق لا يجيز تكليفه بحيث يكون مسئولا عنها (الشهرستاني، ٤٠٤هـ)، ومن خلال هذا التوجيه فإنهم يكونون قد خالفوا الجهمية الذين أنكروا على لسان الجهم بن صفوان فعل العبد في الأحداث وجعلوا الإنسان سلبيا في هذه الأمور، وذلك من خلال تعطيلهم بعض الصفات حيث قالوا أن العبد مجبور على أفعاله، وأن لا فعل له أصلا لأنه ليس بقادر ولا مختار (ابن تيمية، ٧٢٨)، وقد علل هذا الأمر بانتفاء القيمة الحقيقية للتربية إذا كان الأمر على هذه الشاكلة.

ولما كان الأشاعرة من أقرب الفرق الإسلامية إلى مذهب أهل السنة والجماعة، فإنهم قد وقفوا موقفاً وسطاً بين الجبرية و المعتزلة القدرية فقالوا بأن الأفعال تقسم إلى اضطرارية واختيارية، وأن للفرد القدرة على القيام بها أو عدم القيام بها، لذا فقد استعانوا بنظرية الكسب التي يخلقها الله سبحانه وتعالى للعبد، وقد جعلوا ذلك محصوراً بين الفعل من ناحية وبين القدرة التي يقع عن طريقها الفعل من ناحية ثانية، حيث جعلوا الكسب وسطاً للخروج من المأزق الذي وقعت فيه الجبرية من خلال التوفيق بين النظرة الخلقية للمشكلة واعتماد التوحيد الذي يفضي إلى الإقرار بسلطة الله عز وجل (ابن قيم الجوزية، ١٩٧٨م).

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

وقد برر الأشاعرة قولهم في حرية الإرادة بأن القدرة التي يذكرونها إنما تكون مع الفعل، ولا تكون متقدمة عليه البتة (الظاهري، ٥٤٨)، ومنطقهم في ذلك أن الفرد لا يستطيع الإيمان ليس بسبب عجزه بل بسبب اشتغاله عن هذا الأمر بضده، وقد أورد أبو الحسن الأشعري دليلاً عقلياً يريد التأكيد من خلاله على أن الله تعالى خالق كل شيء، فهو يرى إنه لو كان الكفر من خلق الإنسان لما خلقه الله قبيحاً، ولو كان الإيمان من صناعة يد الإنسان كذلك لجعله ميسراً وسهلاً ليسهل على نفسه الالتزام به (الأشعري، د.ت).

ومن خلال تفحص كلامهم فإنه يتبين أن القوم قد سلكوا مسلكاً غريباً، ويبدوا ذلك من خلال منحهم الإنسان حرية الإرادة في أفعاله ولكنهم سلبوه حرية التنفيذ، ولذلك بقيت المشكلة يشوبها الغموض الذي بقي يكتنف الصلة بين قدرة الله تعالى وقدرة الإنسان.

### المطلب الرابع: السلف وحرية الإرادة

ترى التربية الإسلامية المنبثقة من فكر السلف من أهل السنة والجماعة، أن هناك إرادتان تحكمان تصرفات الفرد وأفعاله هما الإرادة الكونية والإرادة الشرعية، وضمن إطار هاتين الإرادتين يتحرك فيعمل، وبمقتضاها يأخذ ويدع، كما أن مقتضى الإرادة أن يكون الإنسان مسئولاً عن تصرفاته وأفعاله أمام الله سبحانه وتعالى فيثبته أو يعاقبه حسب العمل الذي يقدمه من خير أو شر، وذلك لقول الله تعالى: " فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ (٧) وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ (٨) " (الزلزلة)، وذلك لأنه لو كان مجبراً على فعله وسلوكه لكان من المستحيل تربيته بالطرق المألوفة والمعروفة، كما أنه ينتهي عندئذ كل أثر للحوافز التي تحرك السلوك الإنساني، فضلاً عن أن يكون هناك الوحي الذي يقتضي الابتلاء والاختبار، انطلاقاً من قول الله تعالى: " الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا " (الملك ٢). حيث ينال كل عامل جزاءه من الشكر والأجر على الخير، أو اللوم والوعيد على الشر.

والتربية الإسلامية كذلك ترى أن الإنسان ينبغي أن يكون مخيراً في اختيار أفعاله، والعلة في ذلك حتى يكون ثمة مسئولية عن هذه الأفعال، ولذلك فقد أرسل الله سبحانه وتعالى الرسل، وأنزل عليهم الوحي ليدلوه على الخير، ويأمره بذلك ويحذره من الشر وينهوه عنه، وزوده الله تعالى بالعقل الذي يمكنه من التمييز بين الخير الذي أتى به الوحي، والشر الذي نهاه عنه، فيبتعد عن الخطأ ويفعل الصواب، وبما أن حرية الإرادة شرط للجزاء، فقد اعتبر السلوك الذي يصدر عن الفرد وهو غافل أو ناس، لا يؤاخذ عليه (الزين، ١٩٧٨م)، لحديث الرسول عليه الصلاة والسلام: إن الله تجاوز عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه" (ابن حبان، ٢٥٤).

ولما كانت المسئولية محصورة في الأمور التي يكون فيها للشخص مساحة من الحرية، فقد عوفي من المسئولية في الأمور التي لا طاقة له فيها، ولذا فقد سمي (دراز) هذه المسئولية مسؤلية الكرامة الإنسانية، لأنها تميز الإنسان عن الحيوان فيقول: "إن الشعور بالمسئولية شعور نبيل لأنه شعور بالاستقلال والتحرز من أسرار الطبيعة، وشعور بالقدرة على تغيير معالم الأشياء، وعلى معالجتها بالعزيمة والإرادة المبتكرة، شعور بالكرامة التي كرم الله بها بني آدم، وبالفضل الذي فضلهم به على كثير من خلقه" (دراز، ١٣٧٩هـ).

وحتى يكتمل الابتلاء والتكليف، وحتى ينال كل فرد جزاءه، ثواباً أو عقاباً، فقد جعلت التربية الإسلامية القصد لدى الإنسان شرطاً كي يكون الإنسان مسئولاً عن إرادته وتصرفاته وسلوكه، فالقصد والعزم على فعل شيء يكون بمثابة التنفيذ، ولذلك فقد بين النبي عليه الصلاة والسلام المسئولية المترتبة على هذا الأمر فقال: "إن الله عز وجل كتب الحسنات والسيئات، ثم بين ذلك فمن هم بحسنة فلم يعملها، كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هم بما وعملها كتبها الله عنده عشر حسنات، إلى سبعمائة ضعف، إلى أضعاف كثيرة، ومن هم بسيئة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو هم بسيئة بما فعلها كتبها الله له سيئة واحدة" (البخاري، ١٩٨٧م).

والتربية الإسلامية ترى أن الحرية لها جانبان: جانب فردي وجانب اجتماعي، والجانب الفردي فيها هو الذي يجعل الفرد يتحمل تبعه إرادته، ونتيجة المسئولية الملقاة على عاتقه، ويلتزم بالوفاء بها، ولذلك فقد نشأ التكليف الذي يتحمل الفرد المسئولية بناء عليه.

والحرية على درجة كبيرة من الأهمية في التربية، والسبب في ذلك يعود إلى أن أحد أهداف التربية هو تنمية الشخصية الحرة، هذه التنمية التي يستطيع الفرد تحقيق إرادته من خلالها، ومن خلال تحقيق الحرية التي تهدف إليها هذه التربية، والتربية الإسلامية تضطلع بمهمة ضبط هذه الحرية حتى لا تطغى أو تتدخل في حريات الآخرين وخصوصياتهم، وتتم عملية الضبط تلك من خلال منع عوامل الانحراف داخل النفس الإنسانية، أو إصلاح النفس وتوجيهها نحو السلوك والأفعال، وقد وصفت تلك العملية بأنها الإرادة الصادقة التي يتم من خلالها ترويض نزعات النفس والتغلب عليها حين تستقيم الأفعال وتصلح الحياة (ابن صنيان، ١٤٢١هـ).

## المبحث الثالث: ضوابط حرية الإرادة في التربية الإسلامية

اهتمت التربية الإسلامية بالحرية، ويعود السبب في هذا الاهتمام إلى كونها تقوم على مبدأ الحرية أصلاً، فهي تقوم على تحرير الروح من عبادة غير الله، ولذا فقد وجد في هذه التربية العديد من الضوابط والصور للحرية، ويستدل على ذلك من خلال الممارسات التي وجدت فيها، ومن هذه الصور حرية العقيدة، وحرية الرأي، والحرية السياسية، وتحرير الأرقاء.

### المطلب الأول: حرية العقيدة

تعني حرية العقيدة أن يعيش الناس أحراراً في تصوراتهم من دون عائق أو سلطة، ولما كانت التربية الإسلامية تؤمن بحرية العقيدة ابتداءً، فإنها لم تقبل أن يدخل فيها أشخاص عن طريق القهر والتعسف دون إقناع، لأن الإيمان محله الحقيقي هو القلب، ومن الأدلة التي تبين احترام التربية الإسلامية لعقائد الآخرين ما ورد في القرآن الكريم حيث يقول: " لا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ " (البقرة، ٢٥٦)، وقد بين صاحب الضلال عندما تحدث عن تفسير هذه الآية فأشار إلى أن هذا تكريم كبير للإنسان، واحترام لإرادته مع تحميله تبعه عمله، وذلك من حيث اختياره للعقيدة التي يرتضيها، دون تعسف أو إكراه فيقول: " وفي هذا المبدأ يتجلى تكريم الله للإنسان؛ واحترام إرادته وفكره ومشاعره؛ وترك أمره لنفسه فيما يختص بالهدى والضلال في الاعتقاد وتحمله تبعه عمله وحساب نفسه. وهذه هي أخص خصائص التحرر الإنساني. التحرر الذي تنكره على الإنسان في القرن العشرين مذاهب متعسفة ونظم مذلة؛ لا تسمح لهذا الكائن الذي كرمه الله- باختياره لعقيدته- أن ينطوي ضميره على تصور للحياة ونظمها غير ما تمليه عليه الدولة بشتى أجهزتها التوجيهية. وما تملية عليه بعد ذلك بقوانينها وأوضاعها؛ فإما أن يعتنق مذهب الدولة هذا -وهو يجرمه من الإيمان بآله للكون يصرف هذا الكون- وإما أن يتعرض للموت بشتى الوسائل والأسباب!" (ابن قيم الجوزية، ١٩٥٦هـ)، ولذلك فقد اعتبر هذه الحرية أول الحقوق الأساسية للإنسان التي تحقق له إنسانيته، وتحترم فكره ومشاعره فيقول: "إن حرية الاعتقاد هي أول حقوق الإنسان" التي يثبت له بها وصف إنسان. فالذي يسلب إنساناً حرية الاعتقاد إنما يسلبه إنسانيته ابتداءً ومع حرية الاعتقاد حرية الدعوة للعقيدة، والأمن من الأذى. (قطب، ١٩٧٨م).

والتربية الإسلامية لا تقول بذلك عبثاً، بل إنها تهدف إلى غاية سامية، وتمثل في أن الله لا يريد بناء أمر الإيمان على الإكراه والإلزام والقسر ابتداءً، ولكن يريد أن يبينه على الاختيار والاقتناع والتمكين، بحيث يفقد الكافر العذر في إقامته على الكفر، لأن القهر والقسر يبطل الابتلاء والامتحان.

وحتى لا يفهم من الحرية التي يعطاها الإنسان وتراعى في التربية الإسلامية، فإن الفرد إذا ما دخل الإسلام فإنه لا يحق له النكوص عنه والعودة إلى الكفر من جديد من خلال استبدال العقيدة وتغيير الدين، وذلك لقول الرسول عليه الصلاة والسلام: "من بدل دينه فاقتلوه" (البخاري، ١٩٧٨م).

والذي يميز التربية الإسلامية أنها لم تبق الأمر داخل إطار التنظير بل إننا نقلته إلى التنفيذ والعمل، فقد أباحت زواج المسلم من الكتابية، ولم تشترط عليها الدخول في الإسلام من أجل إتمام عملية الزواج، بل سمحت لها التمسك بعقيدتها مع أخذ كل حق من حقوق الزوجية في الشريعة الإسلامية كاملة. (حسين، ١٩٧٢م)، ولكنها منعت زواج المسلمة من غير المسلم، وزواج المسلم من المشركة، فقال تعالى: " وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّى يُؤْمِنَ وَلَأَمَةٌ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنْكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّى يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ " (البقرة ٢٢١)، وقد بينت الآية سبب المنع، وهو دعوتهم من يقترب بهم إلى النار بسبب الفسوق والكفر، ولأن الزوجية مظنة الألفة والمحبة والمودة، وهذا مما يسهل عملية الموافقة (القاسمي، ١٩٥٨م)، والسبب في منع زواج المسلمة من الكتابية بكون التربية الإسلامية احترمت عقائد الآخرين وربت أبناءها على ذلك، كما أن القوامة في عقد الزواج تكون للزوج فإن الزوجة تكون بأمان على عقيدتها، أما إذا كان زوج المسلمة كتابي فإنه لا يؤمن على عقيدتها وقد تتعرض للإكراه. وقد أضاف سيد قطب أن الزواج يعتبر من أعمق الروابط بين البشر، لذا فلا بد من توحيد القلوب والتفائها، وهو لن يحدث إلا بتوحد التوجه والعقيدة، التي تعد أمراً أساسياً وليس شعوراً عارضاً، يمكن الاستغناء عنه (قطب، ١٩٧٨م).

وتعد المعاهدة التي أبرمها الرسول عليه الصلاة والسلام مع يهود المدينة بعد الهجرة إلى المدينة شاهداً على احترام حرية العقيدة في التربية الإسلامية، وذلك بعد قيام الدولة الإسلامية، وإكمال الدين وتحقيق الأمن على الدين والمال والعرض والعقل والنفس، لأن بناء حرية الإرادة يكون قد اكتمل حسب ما جاء في خطبة الرسول عليه الصلاة والسلام في حجة الوداع، فقد يئس الشيطان من أن يعبد في تلك الأرض بعد وضوح العقيدة فكان مما قال: " وقد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به لن تضلوا أبداً أمراً بينا كتاب الله وسنة نبيه " (ابن هشام، د.ت).

وقد التزمت التربية الإسلامية بمبدأ حرية العقيدة من خلال عقد الذمة الذي يسمح لأهل الكتاب أن يعيشوا بموجبه في أكنافها كاملي الحقوق وغير مهضوميها، فعندما قام المسلمون بفتحها، حيث احترمو ديانات البلدان التي فتحوها، ولم يمنعهم من ممارسة شعائرهم التعبدية، فعندما فتحوا مصر كتب عمرو بن العاص لأهلها أماناً منهم بمضمونه على أنفسهم وملتهم وكنائسهم وصلبانهم وأمواهم وبرهم وبحرهم، دون أن ينتقص منهم شيء (ابن كثير، ١٤٠١هـ).

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

وكذا فعلوا عندما فتحوا بيت المقدس صلحاً، فقد كتب لهم عمر بن الخطاب العهدة العمرية بينه وبين بطريك المدينة آنذاك (صفرونيوس)، والتي جاء فيها الكثير من التسامح واحترام عقيدتهم" ومنها: " هذا ما أعطى عبد الله عمر أمير المؤمنين أهل إيلياء من الأمان، أعطاهم أماناً لأنفسهم وأموالهم ولكنائسهم وصلبانهم، وسقيمها وبريئها وسائر ملتها، أنه لا تسكن كنائسهم ولا تهدم ولا ينتقص منها، ولا من حيزها ولا من صليبهم ولا من شيء من أموالهم ولا يكرهون على دينهم ، ولا يضار أحد منهم، ولا يسكن بإيلياء معهم أحد من اليهود" (الطبري، ١٤٠٧هـ).

ومن مظاهر احترام التربية الإسلامية لحرية العقيدة ما جاء في القرآن الكريم من دعوة إلى عدم مجادلة أهل الكتاب إلا بالتي هي أحسن، حيث يقول تعالى: " وَلَا تُجَادِلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ " (العنكبوت، ٤٦).

واحترام التربية الإسلامية للعقيدة المخالفة لها، وذلك من خلال إعطائها الحرية التي تمكنها من ممارسة حقها في هذا المجال، لا يعني نشر العقائد الفاسدة والأفكار المغلوطة، لأن في ذلك إيذاء لأبناء المجتمع، وهذا الأمر يقتضي ضبط تلك الحرية للحيلولة دون المساس بمشاعر المسلمين، إضافة إلى عدم الرجوع عن الإسلام بعد الدخول فيه. (الحقيل، ١٩٩٧م).

## المطلب الثاني: حرية التفكير

اهتمت التربية الإسلامية بحرية التفكير، وبأهمية إعمال العقل في الأمور التي يمكن إعمال العقل فيها، وتعود عليه بالخير في دنياه وأخراه، لذلك دعت إلى التفكير في ملكوت الله وفي السماوات وفي الأرض بشكل شمولي، وإلى التأمل والتدبر فيما يتضمنان من آيات وعبر وعظات، حيث بينت أن المسلم ينبغي أن يخرج باستدلالات من خلال هذا النظر في كل مخلوقات الله والتفكر في خلقه، فقال تعالى: " إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لآيَاتٍ لِأُولِي الْأَلْبَابِ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ " (آل عمران: ١٩٠)، وقوله كذلك في الدعوة إلى السير في الأرض والنظر في كيفية بداية الخلق مبيناً قدرة الله العظيمة في الأمرين حيث يقول: " قُلْ سِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ بَدَأَ الْخَلْقَ ثُمَّ اللَّهُ يُنشِئُ النَّشْأَةَ الْآخِرَةَ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ " (العنكبوت ٢٠).

ومن مظاهر دعوة التربية الإسلامية إلى حرية التفكير الدعوة إلى نبذ التقليد للآخرين والاتباع غير الواعي لهم، ولذلك فقد عابت على المقلدين دون أدنى علم أو اقتناع، وأغلظت لهم في القول، مبينة عدم قبول عذر المقلد للآباء ،

والأجداد لمجرد التقليد لقوله تعالى: " وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ " (البقرة ١٧٠)، وقوله كذلك في نفس السياق عند دعوتهم إلى منهج الله وتعللوا بالالتزام بما وجدوا عليه أسلافهم فذمهم في قوله: " وَإِذَا قِيلَ لَهُمُ تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوْ لَوْ كَانَ آبَاؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ " (المائدة ١٠٤).

وقد شملت دعوة التربية الإسلامية إلى التفكير وإعمال العقل في جميع الأمور الدينية والدنيوية التي تعترض حياة الفرد، ماعدا أمور الغيب التي ليس للعقل فيها من نصيب سوى التسليم والقبول، وذلك من أجل استخلاص العظات والنتائج من ذلك التأمل، ومن خلال استخدام الأساليب العلمية المختلفة. (فرحان، ١٩٨٣م).

ولم تكن حرية الفكر محصورة في إطار ضيق من عامة الناس، بل إن هذه الحرية شملت الخاصة كذلك، فقد كان لبعض الخلفاء زمن الدولة العباسية اهتمامات علمية، حيث كانوا يدعون العلماء من مختلف الطوائف والفرق إلى مجالس علمية يعقدونها ويديرونها بأنفسهم، ويشتركون معهم فيها لمناقشة الأفكار المطروحة ضمن إطار من حرية الرأي والتفكير (الهشيمي، ١٤٠٧هـ).

ومن المظاهر التي تدل على اهتمام التربية الإسلامية بجزية التفكير، أنها دعت إلى الاجتهاد وإعمال الفكر في استنباط الأحكام في القضايا المطروحة على الساحة مما لم يرد فيه نص مباشر، ويقوم بذلك الفقيه الذي تمكن من امتلاك شروط الاجتهاد، فقد دعت التربية الإسلامية إلى البحث عن حكم لمثل تلك القضية الشرعية المستجدة التي لم يرد فيها نص مباشر سواء في القرآن الكريم أو السنة النبوية مثل قضية التدخين والتأمين على الحياة، وغير ذلك من مستجدات الأمور، حيث يوازن المجتهد بين الأدلة والنصوص كي يتوصل إلى الحكم فيها، وقد حثت التربية الإسلامية على ذلك من خلال قول الرسول عليه الصلاة والسلام: "إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا أخطأ فله أجر" (البخاري، ١٩٨٧م).

وقد مارس الصحابة حرية الاجتهاد في بعض القضايا في حياة الرسول عليه الصلاة والسلام، ومن الشواهد على ذلك موقفهم بعد العودة من غزوة الأحزاب عندما قال لهم الرسول صلى الله عليه وسلم: " لا يصلين أحد العصر إلا في بني قريظة" فعندما أدركتهم صلاة العصر أخذ بعض الصحابة بحرفية الأمر فلم يصل، واجتهد بعضهم في الأمر فوجد فيه سعة فصلى في الطريق خشية فوات وقتها، ولما ذكر ذلك للنبي عليه الصلاة والسلام أقر الأمر ولم يعنف أحداً من الفريقين. (البخاري، ١٩٨٧م).

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

وقد ظهر ذلك من خلال موقف معاذ بن جبل مع الرسول عليه الصلاة والسلام عندما أرسله قاضياً إلى اليمن وسأله : " كيف تقضي " قال أقضي بكتاب الله، قال "أرأيت إن لم تجد" قال فبسنة رسول الله، قال "أرأيت إن لم تجد" قال أجتهد رأبي " (الترمذي، ٢٧٩).

ومن مظاهر الحرية الفكرية في التربية الإسلامية منهج الرسول عليه الصلاة والسلام في مسألة تأبير النخل، فقد أشار على الأنصار في المدينة بأن يتركوا النخل وألا يؤبروه، فلما تبين له عدم إثماره في العام التالي، تراجع عن رأيه فيه، وذكر لهم أنه إنما فعل ذلك بحكم رأيه البشري، وليس بحكمه نبيا فقال لهم: "أنتم أعلم بأمور دنياكم" (المنذري، ١٤١٧هـ)، فيستدل من تراجع الرسول عليه الصلاة والسلام عن ذلك الرأي، ومنحهم الحرية في فعل ما ينبغي فعله على الممارسة العملية للمنهج القائم على الحرية الفكرية في التربية الإسلامية.

## المطلب الثالث: حرية الرأي

تعد حرية الرأي مظهرا من مظاهر حرية الإرادة في التربية الإسلامية، وأساس التكليف والاختيار، ويقصد بحرية الرأي تمتع الفرد بالحرية التي تمكنه من الجهر بالحق، وإسداء النصح في أمور الدين والدنيا، وربط ذلك بما يحقق النفع والمصلحة للمسلمين.

وقد احترمت التربية الإسلامية فكر الآخرين، وأقرت حرية الرأي فلم تمنعه وقد تمثل هذا الاحترام من خلال سؤال نبي الله إبراهيم لربه عندما سأله عن كيفية إحياء الموتى، فلم يغضب عليه ربه ولم يعاتبه لعلمه بالمقصد الحسن الذي بني السؤال عليه فقال سبحانه وتعالى: " وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ قَالَ بَلَىٰ وَلَكِنَّ لَيْطَمَنَّ قَلْبِي " (البقرة ٢٦٠). فيستدل من خلال إجابة إبراهيم لربه أنه لم يكن جاحدا للبعث، ولكنه أراد أن يعرف أمورا إضافية في بعض الخفايا التي تشتاق النفس إلى الإحاطة بها ليزيد إيمانه وتعظيمه لله تعالى، فقد ذكر صاحب تفسير المنار، أنها سيقت لإثبات حصول البعث من قبل الله عز وجل، في سياق سؤال من نبي يطلب مزيدا من العلم في الحقائق، والوقوف على الأسرار من أجل الطمأنينة التي تنزع إليها النفس في معرفة خفايا أسرار الربوبية، وليس طلباً للطمأنينة في أصل عقد الإيمان بالبعث المعروف بالوحي دون المشاهدة (رضا، د.ت).

وتبدو حرية الرأي في المنهج الذي ابتعه إبراهيم مع قومه، حيث استعمل أسلوب المسايرة والمجاراة والاستدراج حتى يصل إلى مبتغاه، مع أنه لم يكن لديه أدنى شك في كون الأوثان لا تستحق أن تعبد من دون الله، لأن الذي يعبد حقا هو الخالق سبحانه فقد جادل قومه في ماهية الرب الذي يجب أن يعبد، فقال تعالى: "فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَىٰ كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْإِفْلِينَ (٧٦) فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا



أَفَلْ قَالَ لَئِنْ لَمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ (٧٧) فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ (٧٨) إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٧٩) (الأنعام ٧٦-٧٩).

والتربية الإسلامية تدعو إلى حرية الإرادة المتمثلة في العزيمة الداخلية وثباته على رأيه ومنهجه، ويبدو ذلك في موقف إبراهيم مع قومه من خلال ثباته على العقيدة الصحيحة، فقد بين أهل التفسير أن إبراهيم جارى قومه في عبادتهم ظاهريا محولا استدراجهم إلى المعبود الحق، وذلك تمهيدا لإقامة الحجّة الدامغة عليهم، واستدراجهم إلى عبادته من خلال الأسلوب المنطقي الذي اتبعه في دعوتهم، بعد أن عرض لعبادتهم تعريضا خشي معه الصد، كي يعلن لهم عقيدته التوحيدية الخالصة (رضا، د.ت).

ولم تقف التربية الإسلامية عند حدود احترام حرية الرأي للآخرين، بل انتقلت إلى الحث على ذلك وإعطاء الحوافر التشجيعية عليه، فقد وعدت الذي يمارس حقه في إبداء الرأي بالخير، فأعطت المجتهد المصيب أجرين، وأعطت المجتهد أجرًا واحدًا إذا أخطأ، كما جعلت الجهاد طريق الإصلاح وتقويم الاعوجاج، فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله: " أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر" (النسائي، ١٩٨٦م)، وقد علق المنذري على هذا الحديث بأنه ورد عند النسائي بسند صحيح (المنذري، ٤١٧هـ).

ومما يستدل به على حرية الرأي من خلال مواقف الصحابة زمن النبي عليه الصلاة والسلام، ما حصل من اعتراض عمر بن الخطاب على شروط صلح الحديبية ابتداء حتى علم أن ذلك وحي من الله، إضافة إلى استماع الرسول عليه الصلاة والسلام لأبي بكر بخصوص الإجراء الذي ينبغي اتبعه مع أسرى بدر من المشركين، حين أشار إلى الرسول بافتدائهم، بينما أشار عمر عليه بقتلهم (ابن هشام، د.ت).

كما يعد إرسال معاذ بن جبل إلى اليمن قاضيا من قبل الرسول عليه الصلاة والسلام، وسؤاله له عن كيفية القضاء من هذا الباب، فقد ورد أنه سأله: "كيف تقضي" فقال أقضي بكتاب الله. قال " فإن لم يكن في كتاب الله " فقال: فبسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. قال: " فإن لم يكن في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم " قال: أجتهد رأبي. فقال الحمد لله الذي وفق رسول الله لما يرضى رسول الله صلى الله عليه وسلم(الترمذي، ٢٧٩).

وقد اقتنفي الصحابة أثر رسول الله عليه الصلاة والسلام في الصدع بالحق والجهر فيه، ومن الشواهد الدالة على الجراءة في إبداء الرأي والإعلان عنه، ما وقع من اعتراض المرأة على عمر بن الخطاب عندما أراد أن يجد من المغالاة في

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

المهور، فقد خالفته الرأي وطالبته بالعدول عن رأيه، فما كان منه إلا أن قال: أصابت امرأة وأخطأ عمر (الظاهري)، (٥٤٨).

ولكن التربية الإسلامية مع إفساحها المجال لحرية الرأي، إلا أن هذه الحرية قيدت بمجموعة من الضوابط التي تتمثل بعدم ممارستها فيما يضر بالناس، أو الاعتداء على حرمتهم ماديا أو معنويا، فقال تعالى: " لا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا " (النساء ١٤٨)، كما تمثلت بأن تكون الغاية منها بذل النصيحة، وأن يتوفر في الشخص الذي يقوم بذلك الدور العلم والفقهاء فيما يعرض من آراء، وألا يحدث إسهامه في إبداء ذلك الرأي المعروف إحداث فتنة، ومراعاة الجوانب الأخلاقية وذلك في إطار الواجب الشرعي المتمثل بقضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولم تحدد التربية الإسلامية الوسيلة والآلية التي يمكن من خلالها الممارسة لحرية الرأي، فيمكن أن يتم إبداء الرأي شفاهيا أو كتابيا، ما خدمت المصلحة العامة، وقد اعتبرت التربية الإسلامية أن التضييق على حق حرية الرأي لدى الناس، والاعتداء عليهم من خلال منعهم من طرح أفكارهم يعد في غير مصلحة جماعة المسلمين، وعدته اعتداء عليها، وهو قرين الاعتداء على النفس، لأن مصلحة الجماعة تقتضي أن تكون الآراء حرة، ما دامت في حدود الدعوة بالمنطق والحكمة والموعظة الحسنة، دون اعتداء يؤدي إلى فتنة بين المسلمين (أبو زهرة، ١٩٧٤م).

ولكن حرية الرأي هذه لا تؤخذ بإطلاق، فليس للمرء أن يسيء إلى الآخرين بحجة حرية الرأي، ولا أن يتعسف في استعمال هذا الحق، لأن هذه الحرية محدودة بسقف معين وهو التزام الحكمة والموعظة الحسنة دون اللجوء إلى العنف أو إيذاء الآخرين انطلاقا من قول الله تعالى: " وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا اكْتَسَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُّبِينًا " (الأحزاب : ٥٨)، كما أن السنة النبوية سارت على هذا الأمر، فقد ورد عن الرسول عليه الصلاة والسلام: " لا ضرر ولا ضرار " (مالك، ١٧٩).

## المطلب الرابع: الحرية السياسية

تعني الحرية السياسية "احترام رأي الفرد في الحكم بحيث لا تضيع شخصيته في شخصية الحاكم بل يكون لرأيه سلطانه فيما يراه ولو تعلق بشخص الحاكم نفسه فيكون له الحق في معارضة إسناد الحكم إليه وفي نقد أعماله بالوسائل النزيهة في النقد" (الصعيدي، ٢٠٠١م).

وقد اهتمت التربية الإسلامية بالحرية المستمدة من فقهها السياسي، تلك الحرية التي تمنح للأفراد حرية الإرادة لما يتعلق بشؤون الحكم، حيث نمت عن الاستبداد بالرأي، ويستدل على ذلك من خلال طلب الله -عز وجل- من نبيه

عليه الصلاة والسلام أن يكون سلوكه سبيل الشورى مع المسلمين فقال " فِيمَا رَحْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ لِنْتَ لَهُمْ وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ فَاعْفُ عَنْهُمْ وَاسْتَغْفِرْ لَهُمْ وَشَاوِرْهُمْ فِي الْأَمْرِ " (آل عمران ١٥٩)، كما أن الله تعالى حمد المسلمين لأنهم يطرحون آراءهم للشورى وتبادل الرأي والمشورة بينهم، فيما يشكل عليهم، فقال تعالى: " وَأَمْرُهُمْ شُورَى بَيْنَهُمْ " (الشورى ٣٨).

كما أن مبدأ الشورى طبق بشكل عملي في التربية الإسلامية، فكان الرسول عليه الصلاة والسلام أول من استخدم هذه الحرية السياسية، وطبق هذه المنهج مع أصحابه في الحكم، ويتمثل ذلك في عدة مواقف في السيرة النبوية، حيث استشارهم في الخروج إلى بدر وخاصة الأنصار، واستشارهم في العمل مع أسرى بدر، كما استشارهم في أمر حادثة الإفك، واستشارهم في حكم شارب الخمر، وتوصل إلى مجموعة من الآراء (الحلي، ١٤٠٠هـ).

وقد منحت التربية الإسلامية الفرد الحق في إبداء الرأي وإسداء النصيحة للحاكم، فقال عليه الصلاة والسلام: " أفضل الجهاد كلمة حق عند سلطان جائر " (الشيبياني، ٢٤١).

وقد اقتدى الصحابة بالرسول عليه الصلاة والسلام فساروا على نهجه في الحكم، حيث أعطوا الأمة حق مراقبة الحاكم ومحاسبته لأنه وكيل عنها، فلما ولي أبو بكر الصديق الخلافة، خطب في المسلمين مبينا لهم معالم السياسة التي سوف يتبعها في إدارة شؤونهم، وطالبا منهم تصويبه عندما يقع منه خطأ في أي مجال من المجالات، لأن الغاية هي التوصل إلى الحق، فقال: " أيها الناس قد وليت عليكم، ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أسأت فقوموني، الصدق أمانة والكذب خيانة والضعيف فيكم قوى عندي حتى أريح عليه حقه إن شاء الله، والقوي فيكم ضعيف حتى آخذ الحق منه إن شاء الله لا يدع قوم الجهاد في سبيل الله إلا ضربهم الله بالذل..... حتى يقول أطيعوني ما أطعت الله ورسوله فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم " (السيوطي، ١٩٥٢م)، فقد بين أن الشورى قاعدة أساسية في الحكم تقوم عليها العلاقة بين الحاكم والمحكوم، ولذلك فقد ربط بين طاعة الله وطاعة الرعية له، مبينا أن طاعة الرعية للحاكم مستمدة من طاعة الأمير لله، وأن ديمومتها مرتبطة فيها، وتنتفي طاعة الرعية له عند انحرافه عن منهج الله.

وتتضمن التربية الإسلامية بيان كيفية اختيار الحاكم، فقد بينت أن عملية الاختيار للحاكم تتم ضمن إطار من الحرية السياسية، وذلك عن طريق مبايعة الأغلبية فيما اصطلح على تسميته في السياسة الشرعية أهل الحل والعقد في الأمة، وقد ذكر صاحب الأحكام السلطانية المنهج المتبع في اختيار الحاكم، وذلك من خلال اجتماع مجموعة أفراد من أبناء الأمة ممن تتوفر فيهم صفات معينة حيث يقررون اختيار الإمام (مالك، ١٧٩).

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

ولم تقف الحرية السياسية للإرادة عند قضية الشورى فحسب، بل إنها تعدتها حتى شملت جوانب أخرى مثل قضية الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر التي لا يمكن أن تتسنى إلا للشخصية التي تربت على الإرادة القوية التي تملك زمام المبادرة فتسعى إلى تغيير الواقع السييء إلى الواقع الأفضل، لذلك جاء الحث على القيام بهذا الدور في القرآن الكريم فقال الله سبحانه وتعالى: " وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ " (آل عمران: ١٠٤)، كما أن التربية الإسلامية جعلت الخيرية لأمة المسلمين مشروطة من خلال تطبيقها لواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر انطلاقاً من قول الله تعالى: " كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ " (آل عمران، ١١٠).

### المطلب الخامس: تحرير الرقيق

جاءت التربية الإسلامية في زمن انتشرت فيه ظاهرة الرق في المجتمع الإنساني، فكان هذا هو الوضع القائم، لذلك فقد سلكت مسلكاً يدعو إلى الإحسان إلى المملوك فقال عليه الصلاة والسلام: "إخوانكم حولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم" (الأشعري، د.ت) ومن المعلوم أن بيع الإنسان وشراؤه مثل المتاع أمر فيه الكثير من الامتهان والإذلال لإنسانيته، ولكن الأمر أبقى ابتداءً من باب المعاملة بالمثل، إذ هكذا يعامل المسلمون لو وقعوا في الحروب بأيدي أعدائهم، لكن القرآن الكريم لم يتضمن آيات تأمر بالاسترقاق، لأن فيه تضيقاً على الإرادة الإنسانية التي تستلزم التحرير، ولما كانت هذه التربية تدعو إلى المساواة بين بني البشر، ومحاولة تضيق الفجوة بينهم، وإلى تعميم حرية الإرادة بين الناس، فقد دعت إلى تحرير الرقاب وحثت على ذلك من خلال إيجاد السبل الكفيلة بتحريرهم من خلال العتق الذي حث عليه قوله تعالى: " وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْعَقْبَةُ (١٢) فَكُ رَقَبَةً (١٣) " (البلد: ١٢-١٣)، وما ذلك إلا لتضييق منابع الرق وتخفيفها، ومن السبل التي سلكتها التربية الإسلامية لتحرير العبيد كفارة القتل الخطأ، فقال تعالى: " فَإِنْ كَانَ مِنْ قَوْمٍ عَدُوٌّ لَكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ " (النساء، ٩٢)، ولعل القيمة التربوية في ذلك تتمثل بالتعويض عن النفس الإنسانية التي أهلكت من دون وجه حق من خلال الدية لأهله ثم وتحرير الرقبة المؤمنة للمجتمع الإنساني، وكذلك كفارة الظهار لقول الله سبحانه وتعالى: " وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا " (المجادلة، ٣)، وتتمثل القيمة التربوية في ذلك بالحث على الإقلاع عن الذنوب التي لا تكاد تنقطع، والتقرب إلى الله سبحانه وتعالى.

ولم تكتف التربية الإسلامية بتشريع الكفارات على بعض الذنوب للقضاء على ظاهرة الرق في المجتمع الإسلامي، ولإعادة الحرية إلى هذه النفوس الإنسانية، بل خصصت سهما من أموال الزكاة لإعتاق الرقاب، فقال تعالى: " إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ " (التوبة، ٦٠)، ومن السبل الكفيلة بالقضاء على ظاهرة الرق في المجتمع كذلك ما يتم عن طريق الزواج، فقد قامت التربية الإسلامية بسن تشريع يتمثل بأن يتم تحرير الأمة المملوكة بمجرد أن تلد غلاما لها من حر، ويقوم أبوه بإلحاقه بنسبه (ابن هشام، د.ت).

يلاحظ أن التربية الإسلامية قد قصدت من خلال ما مر إيجاد التشريعات الكفيلة بالقضاء على ظاهرة الرق التي انتشرت في فترة اقتضتها، وقد تكفلت التربية الإسلامية برفع الإنسان إلى وضع يحسسه بإنسانيته ويتم ذلك من خلال إغلاق النوافذ والروافد التي تغذيه.

## المبحث الرابع: وسائل تربية الإرادة

تتمثل طبيعة الإرادة بالعزم والتصميم على فعل سلوك أو تركه، وذلك من خلال النزوع المباشر إلى الفعل المراد، ويتروح لدى أن هناك علاقة وثيقة بين الإرادة الإنسانية والقوى البشرية الأخرى، فهي تعمل بأحكام العقل وحث الضمير وموافقة القلب.

ولما كانت الإرادة بهذا الشكل فإن هناك مجموعة من الإجراءات والتدابير التي تنمي الإرادة لدى الإنسان، من خلالها، وتمثل هذه الإجراءات بمجموعة من الوسائل المتعلقة بذات الشخص.

## المطلب الأول: الوسائل المتعلقة بالعقيدة

هناك مجموعة من الوسائل التربوية التي تستخدمها التربية الإسلامية كي تربي الإرادة لدى الفرد من خلالها، وتمثل هذه الوسائل بتقوية العقيدة، والتربية على التوبة، والتربية على الوفاء، والتربية على البذل والإنفاق

### ١- تقوية العقيدة

تعد العقيدة من الأمور الأساسية لدى المسلم، وهي الأساس المتين الذي يجب الاهتمام به، وهي كذلك وسيلة من الوسائل التي يمكن من خلالها تنمية الإرادة، ويتم من خلالها تربية الفرد على الإخلاص، وهو الأمر الذي يجعل أعمال الفرد وسلوكه وأقواله مقبولة ومرضية من قبل الله تعالى ومرضي عنها في المجتمع، ويكون صاحبها قدوة في الخير

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

وبعيدا عن الشر، كما أن العقيدة القوية هي التي تنمي لدى الفرد مراقبة الله تعالى وخشيته والتوجه إليه والخوف منه (سيد، ١٩٩١م)، ويمكن للعقيدة أن تنمي عن طريق إصلاح القلب وتنقيته من الانحرافات والضلالات، وقد بين النبي عليه الصلاة والسلام أهمية ذلك من خلال قوله: "ألا وإن في الجسد مضغة إذا صلحت صلح الجسد كله، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب" (البخاري، ٢٥٦)، وهذه العقيدة تنتج عنها آثار إيجابية على الشخصية، ويمكن أن تتمثل بتربية الفرد على الاعتقاد الجازم أن النافع والضار هو الله سبحانه وتعالى، وأنه هو القوة التي ينبغي أن نخشى، لذلك أراد الرسول عليه الصلاة والسلام أن يغرس هذه القيم في نفوس صحابته، وأول أولئك الصحابة ابن عباس عندما قال له: "يا غلام إني أعلمك كلمات احفظ الله يحفظك، احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، وإذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك إلا بشيء قد كتبه الله لك، ولو اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك إلا بشيء قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام وجفت الصحف" (الترمذي، ٢٧٩).

ويمكن تقوية العقيدة لدى الفرد وذلك من خلال التربية على تكرار طاعة المليل المحمود، ومداومة تكرار مجاهدة المليل المذموم، ومن الأمور التي ينبغي المداومة عليها الإكثار من ذكر الله تعالى، لأن ذكر الله يقوي العزيمة، ويمنح الفرد شحنة وطاقة إيمانية كبيرة، وهذه الطاقة تشحن القلب بالإيمان وتقويه بحيث يجعله مطمئنا وقوي الإرادة، وقد ذكر ذلك في كلام الله تعالى حيث يقول: "أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ" (الرعد ٢٥).

## ٢- التربية على التوبة

تعتبر التوبة وسيلة تربوية مهمة يتم من خلالها إنقاذ الإرادة من سقوطها، وذلك في حالة من حالات الضعف والهزيمة، وقد جعلتها التربية الإسلامية منفذا يتم من خلاله إعادة الثقة إلى الإرادة الشخصية، وإقناع الذات بأنها صالحة كي تكمل المسير، ولذا فقد دعا الله - سبحانه وتعالى - إلى عدم القنوط من رحمة الله فقال: "قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا" (الزمر: ٥٣)، وقد حثت التربية الإسلامية على الإكثار من التوبة والاستغفار لما لهما من آثار إيجابية في تقوية الإرادة، ويعد الرسول عليه الصلاة والسلام القدوة والمثل في ذلك، فقد ورد عنه الحث على المزيد من الاستغفار والتوبة فقال: "يا أيها الناس توبوا إلى الله فإني أتوب في اليوم مائة مرة" (النيسابوري، د.ت).

ولم تقف التربية الإسلامية عند حدود مداواة الموقف وإعادة الثقة للإرادة التي اهتزت أمام الذات وأمام الآخرين، بل وعدت على ذلك بالغفران والإنابة، وذلك بعد اتخاذ قرار بالاستقامة وعزم على تنفيذه، وفي هذا يقول الله عز وجل:

" إِنَّمَا التَّوْبَةُ عَلَى اللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السُّوءَ بِجَهَالَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِنْ قَرِيبٍ فَأُولَئِكَ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ اللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا " (النساء ١٧).

ويشترط في التوبة أن تكون صادقة حتى تحقق الخير لصاحبها، وينتج عنها الكثير من الآثار الإيجابية المتمثلة بإصلاح الإرادة وتنمية حب الخير للناس لدى الفرد، وإعادة ما سلب منهم، والندم على ما بدر من الشخص، وتقوية الإرادة بحيث يصمم ويعزم على عدم العودة إلى السلوك السليبي.

### ٣-التربية على الوفاء

يعد الوفاء بالعهد شيمة راقية من شيم النفوس النبيلة، وهي صفة تربوية حميدة، لأن إخلاف الوعد سلوك قبيح ترفضه النفوس الكريمة، وهو مناف للأخلاق والقيم الإسلامية، لذلك فقد حثت التربية الإسلامية عليه فجعلته وسيلة من الوسائل التي يتم من خلالها تنمية الإرادة، وقد ربطت بينه وبين الإيمان، لما له من انعكاسات إيجابية على العلاقات بين الناس، وهو ملزم من حيث إضافته إلى الله سبحانه وتعالى وتوثيقه بالإيمان، فقال الله تعالى: " وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا وَقَدْ جَعَلْتُمُ اللَّهَ عَلَيْكُمْ كَفِيلًا " (النحل ٩١)، وفي قول الله تعالى الذي جعله مناط المسؤولية فقال: " إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا " (الإسراء: ٣٤).

وقد حذرت التربية الإسلامية من إخلاف الوعد، فجعلته من صفات المنافقين وأخلاقهم، وعدته دليلاً وأمانة على ضعف الإيمان الناجم عن ضعف الإرادة لدى الفرد، حيث قال الرسول عليه الصلاة والسلام: " آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان " (النووي، ٦٧٦)، لذلك فإن المسلم حريص على قيمة الوفاء بالعهد والميثاق، حتى وإن لحق به هذا الأمر العنت والمشقة، لأنه يشعر أثناء التزامه به بقوة في الإرادة.

### ٤-التربية على البذل والإنفاق

فطرت النفوس الإنسانية على الحرص والشح وعدم التنازل عما تمتلكه، لذلك قال الله تعالى مبينا حب الإنسان للمال وحرصه عليه: " وَتُحِبُّونَ الْمَالَ حُبًّا جَمًّا " (الفجر ٢٠)، لذلك حثت التربية الإسلامية المسلم على تنمية إرادته، وذلك من خلال تربيته على التحرر من البخل والشح، والتدرب على البذل، والتنازل عن جزء من المال واحتسابه عند الله، وقد جعلت الزكاة ركناً من أركان الإسلام، حيث لا يكتمل إسلام الفرد إلا من خلال أدائها طاعة لله فقال عليه الصلاة والسلام: " بني الإسلام على خمس: شهادة أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله، وإقام الصلاة، وأيتاء الزكاة والحج وصوم رمضان " (البخاري، ٢٥٦)

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

وقد اعتبرت التربية الإسلامية الإنفاق للمال انتصارا على ميل النفس وحبها له، وتنمية قوة الإرادة، وجعلت سبلا متعددة في مختلف المواقف لتعزيز قوة الإرادة في هذا المجال، لذلك شرعت التصدق على الفقراء والمساكين فقال الرسول عليه الصلاة والسلام: "الصدقة تطفي الخطيئة كما يطفى الماء النار" (الترمذي، ٢٧٩)، وحتى تتحقق الإرادة القوية لدى الفرد، وتكون مقبولة عند الله سبحانه وتعالى، فقد اشترطت التربية الإسلامية الإخلاص والرغبة في فعل الخير، وبذل الشيء العزيز على النفس لقوله تعالى: " وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا (٨) إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا (٩) " (الإنسان)، وأن يكون ذلك بعيدا عن المن الذي يجبط الأخر، ويضيع قيمة العمل فقال تعالى: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَدَىٰ كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ " (البقرة ٢٦٤).

ومن الوسائل التي تحرر إرادة الفرد، وتجعله يتربى على البذل والإنفاق، فيتغلب على نوازغ نفسه كفارة اليمين التي يدفعها المسلم مقابل يمين عقدها ثم حث فيها فقال تعالى: " لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّارَتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسَاكِينَ " (المائدة ٨٩).

وقد سلكت السنة النبوية المسلك نفسه في الحث على تربية الإرادة من خلال تشريع سبيل الإنفاق في هذا الصدد، فقد ورد عن النبي عليه الصلاة والسلام حثا على التكفير عن اليمين التي تنعقد فيرى الحالف أن الخير ف عدم إنفاذها فقال: " من حلف على يمين فرأى غيرها خيرا منها فليفكر عن يمينه وليفعل " (النيسابوري، .....).

وهناك الكثير من المجالات والسبل والأوجه التي يمكن من خلالها ترويض النفس وتدريب الإرادة فيها على الإنفاق والبذل، ومن هذه السبل الإنفاق على الزوجة والأولاد والأقارب وصلة الأرحام وفي سبيل الله، وفي بناء المساجد وغير ذلك من وجوه الخير التي حثت عليها التربية الإسلامية.

## المطلب الثاني: الوسائل المتعلقة بالشخص

هناك طائفة من الوسائل التي تسلكها التربية الإسلامية أثناء تعاملها مع الشخصية الإنسانية من أجل تربيتها، وقد صنفت هذه الوسائل في استقلالية الشخصية، والتربية على تحمل المسؤولية، والتربية على ضبط النفس، والتربية على التفكير والتدبر، وإصلاح الواقع.



## ١- استقلالية الشخصية

يقصد باستقلالية الشخصية تميز الفرد المسلم وانفراده عن غيره من الناس في جوانب الشخصية المتعددة، وقد حرصت التربية الإسلامية على الدعوة إلى استقلالية الشخصية للفرد المسلم وتميزها، واعتبرت ذلك من مقتضيات حرية الإرادة، إذا لا حرية لإرادة ليس لديها شخصية مستقلة، وقد حثت التربية الإسلامية على تميز المسلم عن غيره في المظاهر والمناشط المتعددة، وفي جوانب الحياة المختلفة، وقد حذرت التربية الإسلامية من تقليد الأمم الأخرى ولو على سبيل المظهر الخارجي، فقال عليه الصلاة والسلام داعياً إلى التميز: "من تشبه بقوم فهو منهم" (المنذري، ١٤١٧هـ).

وقد بين كذلك أن فئة من المسلمين سيتشبهون بالأمم الماضية من يهود ونصارى في بعض مظاهر السلوك والأخلاق مثل تبادل بعض أبناء المسلمين لتحتيتهم، ولبس زيهم، وتقليدهم في بعض أنماط العيش، وقلة الغيرة على المحارم عند بعض الناس، وقد بين النبي عليه الصلاة والسلام أن ذلك نذير سوء لأنه دليل على ضعف في الإرادة لدى الفرد فقال: " لتبعن سنن من قبلكم شبرا بشبر وذراعا بذراع حتى لو سلكوا جحر ضب لسلكتموه" قالوا يا رسول الله اليهود والنصارى، قال: "فمن" (البخاري، ١٩٨٧م).

وتدعو التربية الإسلامية إلى الاستقلالية في الشخصية وتميزها عن غيرها من الشخصيات الأخرى من خلال ترك المخالفات الشرعية، لأن المخالفة الشرعية سبب في عدم التمييز بين الخير والشر، ولأن تركها ينقي القلب من الشوائب، وتصفية للقلب حتى يكون مستعدا لتقبل التنمية والإصلاح فتسمى الإرادة، فقد أخبر الله عز وجل أن المخالفات الشرعية تسبب اضطراب الإرادة وعدم التمييز بين الحسن والقبيح، فقال تعالى في ذلك " كَلَّا بَلْ رَانَ عَلَى قُلُوبِهِمْ مَا كَانُوا يَكْسِبُونَ" (المطففين: ١٤)

وقد دعت التربية الإسلامية إلى التميز في المظهر والجوهر، لأن خلاف هذا يجعل الفرد مرتحن الإرادة، وقد أراد الرسول عليه الصلاة والسلام أن يجسد ذلك، فطلب من المسلمين عدم التشبه باليهود في أحد مظاهر سلوكهم وذلك من خلال الدعوة إلى قيمة من القيم الإيجابية في الإسلام، وهي قيمة النظافة فقال: "طهروا أفئيتكم فإن اليهود لا تطهر أفئيتها" (وهبة، ١٩٧٩م).

ويمكن ممارسة استقلالية الشخصية التي تدل على حرية الإرادة من خلال التميز في موضوع تجهيز الميت، فقد حرصت التربية الإسلامية على تميز المسلم في هذا المجال، لأن المسلم ينبغي أن يلتزم بمنهج السنة في سلوكه، لأن هذه

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

القضية من القضايا التي يتقرب بها الفرد إلى الله تعالى فقال عليه الصلاة والسلام: "خمروا وجوه موتاكم ولا تشبهوا باليهود" (الهيثمي، ٤٠٧هـ).

وتطلب التربية الإسلامية من المسلم التميز في السلوك، وعدم ذوبان شخصيته مع شخصيات الآخرين، وتزداد المعاناة عندما تكون أغلب الإرادات الأخرى ضده، فلربما تحولت الإرادة في الفرد من الإرادة المتميزة إلى الإرادة المرتبطة بردود الأفعال، لذلك نهى الرسول عليه الصلاة والسلام عن الإرادة التي من هذه الشاكلة فقال: "لا تكونوا إمعة إن أحسن الناس أحسنا وإن ظلموا ظلمنا، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا فلا تظلموا" (الترمذي، ٢٧٩).

### ٢- التربية على تحمل المسؤولية

ميز الله عز وجل الإنسان عن الحيوان بالعقل، الذي يستطيع من خلاله الاهتداء بالوحي من كتاب الله وسنة نبيه، والتمييز ومعرفة الحق من الباطل، وقد ترتب على وجود العقل لديه أن حمل المسؤولية عن سلوكه، تلك المسؤولية التي تجعله يتحمل التبعات والنتائج المترتبة على تصرفاته كلها، وقد حدد هذه المسؤولية قول الله تعالى: " وَكُلُّ إِنْسَانٍ أَلْزَمَانَهُ طَائِرُهُ فِي عُنُقِهِ وَنُخْرِجُ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كِتَابًا يَلْقَاهُ مَنشُورًا " (الإسراء ١٣)، ولقد اهتمت التربية الإسلامية بتدريب إرادة الإنسان وتنميتها من خلال تحمل المسؤولية الناجمة عن التكليف، لذلك فقد شرعت الصوم المفروض أو صوم النوافل، وهو نوع من أنواع التدريب على تربية الإرادة امتثالاً لأمر الله تعالى، لتحقيق غاية نهائية ذكرت في آيات الصوم وهي التقوى فقال " لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ " (البقرة ٢١).

كما أن التزام سنة الاعتكاف في المسجد والعمل بها في أوقات مخصوصة نوع من أنواع التربية للإرادة، حيث يتم في امثال هذه السنة النبوية التدرب على الانقطاع والامتناع عن مظاهر حياتية واجتماعية معينة فترة من الزمن، لتحقيق تربية النفس على غاية روحية نبيلة في نهاية ذلك السلوك.

### ٣- التربية على ضبط النفس

حثت التربية الإسلامية على الصبر والتجلد وضبط النفس، واعتبرت ذلك من الخصال الجميلة التي يجب أن يتحلى بها المرء، وهي دليل على التماسك وقوة الإرادة، وقد حثت كذلك على المزيد من الصبر الذي يقوى هذه الإرادة ، وذلك عندما يتعرض الفرد إلى موقف يستدعي الأمر فيه الصبر، وطلبت من المسلم مواجهة المصيبة بالاحتساب والاسترجاع، ووعدت على ذلك بالأجر العظيم، فقال تعالى مبينا فضل من يسلك هذه السبيل: " الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ

مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ(١٥٦) " (البقرة ١٥٦) . (فَانْقَلَبُوا بِنِعْمَةِ مِّنَ اللَّهِ وَفَضِّلْ لَّمْ يَمَسَّ سُهُمْ سُوءٌ  
(آل عمران: ١٧٤)، وقوله في الحث على الصبر: " يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ  
تُفْلِحُونَ (٢٠٠) (آل عمران: ٢٠٠)

وقد بين الرسول عليه الصلاة والسلام أهمية ضبط النفس في تربية الإرادة وتنميتها، فحث على أهمية التعامل  
السليم مع هذه المواقف في مواقف السراء والضراء فقال: " عجباً لأمر المؤمن إن أمره كله خير، وليس لأحد إلا للمؤمن  
إن أصابته سراء شكر فكان خيراً له، وإن أصابته ضراء صبر فكان خيراً له " (طاليس، د.ت).

ومن المعلوم أن الفرد لديه القدرة في سلوك الجانب الإيجابي، وترك الجانب السلبي، ومن الأمور التي تقوي الإرادة  
لدى الفرد كظم الغيظ، وهو قيمة خلقية رائعة تميز المسلم عن غيره، وهي تعني امتناع الفرد عن أظهر الانفعال والغضب  
في موقف تعرضت فيه الذات إلى استفزاز من مصدر خارجي، وهو سلوك دفاعي ذو مكانة اجتماعية عالية، ورمز لقوة  
الإرادة والشخصية، وتحرر النفس من الانتقام ومقابلة المعاملة بالمثل، وقد وحث التربية الإسلامية عليه في قوله تعالى: "  
الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ" (آل عمران  
١٣٤).

كما أن السنة النبوية دعت إلى نوع من التعامل في حالة الغضب فقال النبي عليه الصلاة والسلام للشخص الذي  
جاء يسأله الوصية: " لا تغضب"، وعندما طلب الاستزادة قال "لا تغضب" (البخاري، ٢٥٦)، ولعل الرسول عليه  
الصلاة والسلام تربية النفس على ضبطها في سورة الغضب.

وقد دعت التربية الإسلامية إلى تربية الإرادة وتنميتها من خلال ضبط النفس، واستخدمت لذلك مجموعة من  
الوسائل، فإن كان المرء قائماً فينبغي له أن يجلس، وإن كان جالساً قام أو اضطجع، أو دعا واسترجع أو توضأ وقد  
أوصى عليه الصلاة والسلام باستخدام بعض الأساليب العلاجية مثل التعوذ بالله من الشيطان الرجيم، فقد روي أن  
رجلين تسابا، وقد احمر وجه أحدهما وانتفخت أوداجه، فقال صلى الله عليه وسلم: "إني لأعرف كلمة لو قالها لذهب  
عنه الذي يجد، أعوذ بالله من الشيطان الرجيم" (طاليس، د.ت).

كما حث صلى الله عليه وسلم على استخدام الوضوء علاجاً للشخص الذي أصابته سورة من الغضب، فقد  
روى عنه أنه قال: " إن الغضب من الشيطان، وإن الشيطان خلق من نار، وإنما تطفأ النار بالماء، فإذا غضب أحدكم  
فليتوضأ" (أبو داود، ٢٧٥).

#### ٤-التربية على التفكير والتدبر

حثت التربية الإسلامية الأفراد على التفكير في مخلوقات الله تعالى من أصغر هذه المخلوقات إلى أكبرها، ودعت إلى التدبر في ذلك، وتعد ذلك من الوسائل التي يتم من خلالها تنمية حرية الإرادة، ولذلك فهي تدعو إلى ممارسة السيادة ورفض السيطرة والهيمنة، فقال تعالى: " أَوْ لَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ وَأَنْ عَسَى أَنْ يَكُونَ قَدِ اقْتَرَبَ أَجْلُهُمْ فَبِأَيِّ حَدِيثٍ بَعْدَهُ يُؤْمِنُونَ(١٨٥) " (الأعراف ١٨٥)، وقول الله تعالى: " إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ (١٩٠) الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَاطِلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ(١٩١) " (آل عمران: ١٩٠-١٩١)، بل إنه دعا إلى إلقاء نظرة التأمل إلى أقرب الأشياء في حياة الناس فقال: " أَفَلَا يَنْظُرُونَ إِلَى الْإِبْلِ كَيْفَ خُلِقَتْ (١٧) وَإِلَى السَّمَاءِ كَيْفَ رُفِعَتْ (١٨) وَإِلَى الْجِبَالِ كَيْفَ نُصِبَتْ (١٩) وَإِلَى الْأَرْضِ كَيْفَ سُطِحَتْ(٢٠) " (الغاشية١٧-٢٠).

وقد دعت التربية الإسلامية إلى تنمية الإرادة من خلال إعطاء الذات الحرية الكافية في التفكير، وعدم قبول الأفكار دون نظر وتمحيص، بل لا بد من إعمال العقل وعدم الحجر عليه، واستخدام مجموعة من الآليات والوسائل لهذه الغاية فقال تعالى: " وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا " (الإسراء ٣٦)، أما السنة النبوية فقد أكدت على هذا الأمر فنهت عن تعطيل العقل فقال الرسول عليه الصلاة والسلام: " لا تكونوا إمعة تقولون إن أحسن الناس أحسنا وإن ظلموا ظلمنا، ولكن وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساؤا أن لا تظلموا" (المنذري، ١٤١٧هـ).

وينبغي أن ينمي التفكير والتأمل في الفرد منذ وقت مبكر، فالطفل يدرّب على ذلك في المؤسسات التربوية المختلفة مثل الأسرة في المواقف الاجتماعية المتعددة، وفي المدرسة من خلال المناهج والمناشط المدرسية المتعددة في المراحل اللاحقة، وذلك حتى لا يكون فردا نمطيا عندما يكبر في المستقبل. وقد ذكر أحد الباحثين أن ضباع الحرية الفكرية أو غيابها، وإخضاع الأفراد وقصرهم على رأي أو فكرة ينجم عنه بلبلة في الفكر، وإضاعة للدفاعية التي تحفز على تنفيذ العمل، فضلا عن الخضوع والانقياد والخنوع (سيد، ١٩٩١م).

## ه- إصلاح الواقع

تدعو التربية الإسلامية إلى إصلاح الواقع الفاسد، وقد احتلت الدعوة إلى الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مكانة مهمة فيها، فقد قرنت بين الإيمان بالله والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، كما نظر إلى الأمة على أنها خيرة ما دامت ملتزمة بذلك، فقال تعالى: " كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ " (آل عمران ١١٠)، وقد بينت التربية الإسلامية أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لا يتم بإطلاق بل لابد أن يتم من خلال استخدام أساليب متنوعة في التغيير، تتناسب والطاقة المتوفرة لدى الشخص الذي يريد الإصلاح، فقد ورد عن الرسول عليه الصلاة والسلام قوله: " من رأى منكم منكراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان " (النيسابوري، د.ت)

ويكون تغيير الواقع باليد لمن يكون بيده وسيلة التغيير، ويمتلك مقومات ذلك التغيير، فقد استخدم إبراهيم هذا الأسلوب في التغيير، لما كان مستطيعاً في تغيير الواقع الفاسد الذي كان لدى قومه، كما أخبر الله عنه عندما حطم الأصنام مبقيا الكبير منها، أما التغيير باللسان فيتم من خلال استخدام العلم الذي لدى الفرد للتعبير عن حرية الإرادة، ومحاولة إصلاح الواقع، ويبدو ذلك من خلال مواقف الأنبياء مع أقوامهم، فقد ضربوا المثل في قوة الإرادة.

وقد اتبع إبراهيم عليه السلام أسلوب التغيير باللسان من خلال منهج المواجهة بالمنطق والإقناع الهادئ بالحجة البينة والدليل، حيث استدرج قومه ممن يعبدون الكواكب وأقام الحجة عليهم من خلال منطقتهم فقال تعالى: " وَكَذَلِكَ نُرِي إِبْرَاهِيمَ مَلَكُوتَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَلِيَكُونَ مِنَ الْمُوقِنِينَ (٧٥) فَلَمَّا جَنَّ عَلَيْهِ اللَّيْلُ رَأَى كَوْكَبًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَا أُحِبُّ الْإِفْلِينَ (٧٦) فَلَمَّا رَأَى الْقَمَرَ بَازِغًا قَالَ هَذَا رَبِّي فَلَمَّا أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمْ يَهْدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ الْقَوْمِ الضَّالِّينَ (٧٧) فَلَمَّا رَأَى الشَّمْسَ بَازِغَةً قَالَ هَذَا رَبِّي هَذَا أَكْبَرُ فَلَمَّا أَفَلَتْ قَالَ يَا قَوْمِ إِنِّي بَرِيءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ (٧٨) إِنِّي وَجَّهْتُ وَجْهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ حَنِيفًا وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ (٧٩) " (الأنعام، ٧٦-٧٩).

فقد بدا أسلوب إبراهيم عليه السلام هادئاً في العرض لأن التربية الإسلامية تدعو إلى استخدام المنطق في المناقشة مع غير المسلم من المخالفين مهما كان، وأن يكون الفيصل في النقاش هو الإقناع والحجة والدليل المنطقي، انطلقاً من قول الله تعالى: " ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ " (النحل، ١٢٥).

## المبحث الخامس : العوامل المؤثرة على حرية الإرادة

يواجه الفرد خلال مراحل حياته المختلفة العديد من العوامل والمواقف التي تترك تأثيرها على حياته، ومن الجوانب التي تؤثر عليها في جوانب شخصيته ما يختص بحرية الإرادة، وتتمثل تلك العوامل والمواقف بتقليد القديم، وعلو شأن صاحب الفكرة، وكثرة الأتباع، وحب الشهوات، وتاليا عرض لكل هذه العوامل وبيان موقف التربية الإسلامية إزاء كل منها.

### المطلب الأول: تقليد القديم

تسهم كثير من الموروثات الاجتماعية التي يرثها الفرد عن أسلافه ومجتمعه في التأثير سلبا عليه أو إيجابا، فقد تقوم بالحد من إرادته وتقييدها وإعاقتها، أو دفعها إلى الأمام وتشجيع توجهها ومقاصدها وشحذ همتها على فعل ما يراه خيرا له في دنياه وأخراه، ويكون الفرد في المجتمع قد قبل هذه الموروثات راغباً أو مكرها، ويعود السبب في تشبث الناس بالقديم-عندما يكون باطلا- إلى كره الناس التغيير ابتداء، وبسبب المقاومة التي تواجه أي نوع من أنواع التغيير، إضافة إلى كون النموذج القديم له هالة من القداسة والاحترام في أذهان الناس، بحيث تعطيه نوعا من الحصانة، وتجعله فوق النقد (٢٨، ص ٤٧)، ولكن التربية الإسلامية تقف موقفا مغايرا من هذا الأمر، فهي ترفض احترام الأفكار القديمة والباطلة مجرد كونها قديمة، إلا إذا كانت هذه الأفكار على صواب وتحقق سعادة ومصالحة عليا، فقد عابت منهجية التقليد غير الواعي للأفكار القديمة دون النظر في مضمونها، ودعت إلى طرحها والاهتمام بالتدبر في المؤلفات من عادات وتقاليد وأفكار، مما يسيطر على عقول أبناء المجتمع ويطنغي عليها، ولذلك فقد نعى الله عز وجل الذين يعللون إعراضهم عن الهدى من خلال تقليص مساحة الإرادة لديهم، وعاب عليهم التقليد الأعمى دون نظر فقال: " بَلْ قَالُوا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّهُتَدُونَ (٢٢) وَكَذَٰلِكَ مَا أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ فِي قَرْيَةٍ مِّن نَّذِيرٍ إِلَّا قَالَ مُتْرَفُوهَا إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَارِهِم مُّقْتَدُونَ (٢٣) " (الزخرف).

أما الجانب الإيجابي المأخوذ من الشرع الحنيف فإنه يتمثل بالقدوة الحسنة. والاستفادة من تجارب الأوائل من أتباع الرسل جميعا، وآخرهم صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم وأتباعهم بإحسان لقوله تعالى: " لَقَدْ كَانَ لَكُمْ فِي رَسُولِ اللَّهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ " (الأحزاب: ٢١)، ولقول الرسول عليه الصلاة والسلام: "عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين فتمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ" (ابن حبان، ٢٥٤).

## المطلب الثاني: علو شأن صاحب الفكرة

يقيس بعض الناس الأفكار من خلا المكانة التي يشغلها أصحاب تلك الأفكار، فإذا كان صاحب الفكرة من ذوي المكانة الاجتماعية المحترمة، فإن فكرته تكتسب القداسة وتكون أقرب إلى القبول، وأما إذا كانت الفكرة صادرة عن شخص عادي، ومن ذوي المكانة الاجتماعية المتواضعة، فإن ذلك يقلل من نسبة القبول لدى الآخرين.

ومن الأمور التي قد تسهم في تعطيل الإرادة علو المنزلة لصاحب الفكرة المطروحة، دون النظر إلى ما عدا ذلك من اعتبارات، وقد بينت التربية الإسلامية خطأ هذه النظرة، وأنه لا يقتنع بهذا التصور إلا ذوي النظرة السقيمة للأمر، فعرضت نماذج لأقوام وفئات انطبق عليهم هذا الوصف، فقد ذكر القرآن الكريم أن قوم فرعون عطلوا الإرادة لديهم، واقتنعوا بما عرضه عليهم فرعون من أفكار متبعين له دون أدنى تدبر أو تفكير، فبين الله عز وجل أنهم انحطوا بهذا الصنيع انحطاطا كبيرا، حيث قال عنهم " فَاتَّبَعُوا أَمْرَ فِرْعَوْنَ وَمَا أَمْرُ فِرْعَوْنَ بِرَشِيدٍ " (هود، ٩٧)، كما بينت التربية الإسلامية على لسان أهل جهنم أن إرادتهم تعطلت أمام طاعتهم للسادة والكبراء، فكان ذلك سببا في شقائهم وتعاستهم وضلالهم، وكان سببا في وقوع الخصومة بينهم، فقال الله سبحانه وتعالى عنهم: " وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكُبَرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا (٦٧) رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنَهُمْ لَعْنًا كَبِيرًا " (الأحزاب، ٦٨).

## المطلب الثالث: كثرة الأتباع

إن كثرة الأتباع الذين يلتفون حول فكرة معينة ربما يؤثر بشكل إيجابي على المدعوين، فيتوهمون أن وجود هذه الكثرة دليل على صحتها، ويساهم ذلك في تعطيل إرادتهم، ولكن التربية الإسلامية ترى أن كثرة المتبعين للفكرة ليس إمارا على صحتها، وليست دليلا على استقامتها. بل إن الكثرة قد تكون في بعض الأحيان مظلة للتابع، فإن القرآن الكريم غالبا ما يذكر الكثرة مقرونة بالضلال وعدم السداد، فيقول الله تعالى مخاطبا الرسول عليه الصلاة والسلام، ونأهيه عن اتباع أراء الكثير من المفسدين: " وَإِن تَطَّعْ أَكْثَرَ مَنْ فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ(١١٦) " (الأنعام: ١١٦) وقوله كذلك نافيا العلم عن الكثير من الناس: " وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ " (سبأ، ٢٨)، في حين ورد ذكر القلة في المواقف الإيجابية فقال تعالى يحكي عن نوح عليه السلام بأن أتباعه كانوا قلة: " وَمَا آمَنَ مَعَهُ إِلَّا قَلِيلٌ " (هود، ٤٠)، وكذلك ما تدل عليه الآية الكريمة من كون القائمين بواجب الشكر لله ما هم إلا قلة فقال تعالى: " وَقَلِيلٌ مِّنْ عِبَادِيَ الشَّاكِرُونَ " (سبأ: ١٣).

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

وقد ثنت السنة النبوية على موقف القرآن الكريم، فبينت أن الغالبية من الناس يجانبهم الصواب، ولذلك فإنهم مطالبون بتحمل التبعات والنتائج، فقد بين الرسول عليه الصلاة والسلام حصاة النار ونصيبتها من الناس، حيث يكون كثيرا فقال: يقول الله تعالى: يا آدم، فيقول لبيك وسعديك والخير في يديك، فيقول أخرج بعث النار، قال وما بعث النار؟ قال: "من كل ألف تسعمائة وتسع وتسعون." فعنده يشيب الصغير، وتضع كل ذات حمل حملها وترى الناس سكارى وما هم بسكارى ولكن عذاب الله شديد" قالوا يا رسول الله وأينا ذلك الواحد؟ قال: "أبشروا فإن منكم رجلا، ومن يأجوج ومأجوج ألفا، ثم قال: "والذي نفسي بيده إني أرجو أن تكونوا ربع أهل الجنة" فكبرنا فقال: "أرجو أن تكونوا ثلث أهل الجنة" فكبرنا فقال: " أرجو أن تكونوا نص أهل الجنة" فكبرنا فقال: ما أتم في الناس إلا كالشعرة السوداء في جلد ثور أبيض، أو كشعرة بيضاء في جلد ثور أسود" (البخاري، ١٩٨٧م).

### المطلب الرابع: اتباع الهوى

خلق الله الإنسان وفطره على الضعف وقلة الحيلة، وسبب هذا الضعف فيه هو ميله إلى الشهوات والملذات والمتع، فكثيرا ما ينخدع وينجذب -بحكم فطرته الضعيفة- إلى تلك المتع واللذائذ، فينصرف إليها ويقع فيها، فيعدل عند ذلك عن الحق والصواب، فقال تعالى مبينا فطرة الإنسان على حب المتاع الدنيوي: " زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الشَّهَوَاتِ مِنَ النِّسَاءِ وَالْبَنِينَ وَالْقَنَاطِيرِ الْمُقَنْطَرَةِ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ وَالْخَيْلِ الْمُسَوَّمَةِ وَالْأَنْعَامِ وَالْحَرْثِ " (آل عمران، ١٤).

ومن تلك الشهوات التي تؤثر بشكل سلبي على حرية الإرادة شهوات الجسد، لأن هذه الشهوة عندما تسيطر على الفرد وتمكن منه، فإنها تعميئه عن السبيل القويم، فقد جاء عن الرسول عليه الصلاة والسلام ما يحذر من الوقوع فيها فقال ناهيا عن الانخداع بها: "إني مما أخاف عليكم من بعدي ما يفتح عليكم من زهرة الدنيا وزينتها" (البخاري، ١٩٨٧م).

ومن تلك الشهوات شهوة الجاه أو السلطة، لأن الإنسان مولع بحب الظهور والسمعة والصيت، وقد وقف السلف متوجسين وخائفين من هذه الشهوة، واعتبره بعضهم مما يعرض المسلم للتهلكة، ولذلك فقد ذكر الغزالي حب الجاه في ربع المهلكات التي ينبغي للمرء الحذر منها إبقاءً للسلامة على دينه، وخوفا على نفسه من الفتنة، وعده من ضمن



الأسباب التي تعمل على إفساد التوجه في القلب (الغزالي، ٥٠٥)، وقد أثر عن السلف نفورهم من حب الجاه والسلطة وفرارهم منها، ولو ألحق بهم ذلك العنت واللوم، حيث كان بعضهم يترك الحلقة العلمية عندما يكثُر روادها، وكان إبراهيم بن أدهم يقول: " ما صدق الله من أحب الشهرة" (الغزالي، ٥٠٥)، وقد عدت شهوة الرياسة وحب السلطة من البواعث التي تضعف الإرادة لدى الفرد، لأنه قد يتنازل عن مبادئه ويساوم على الحق والعدل مقابل عدم خسارة الجاه.

وليست شهوة جمع المال وحبه بأقل خطراً على الإرادة مما سبق، فالمال مطلوب النفس ومبتغاهها، ومن خلاله يمكن تحقيق بعض الشهوات مثل شهوتي البطن والفرج، وقد بين الله عز وجل أن المال ومضنة الغنى قد يطغي النفس ويصرفها عن الحق والصواب، قال تعالى: " كَلَّا إِنَّ الْإِنْسَانَ لِرَبِّهِ لَكَنُفٍ (٦) أَنْ رَأَاهُ اسْتَغْنَى (٧) " (العلق، ٦-٧)، وقول الله تعالى: " وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ " (الشورى: ٢٧)، وللدلالة على الآثار السلبية للمال على الإرادة، والخوف من فتنة المال التي قد تهلك المبتلى بها، فقد ورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه كان يستعيذ بالله من فتنة الغنى فيقول في أحد أدعيته بعد الاستعاذة بالله من بعض الأشياء: " ومن شر فتنة الغنى " (البخاري، ١٩٨٧م).

وآخر الشهوات التي تؤثر سلباً على الإرادة شهوة الانتقام والتشفي، وإن حب الانتقام والثأر للذات من الصفات التي جبل عليها المرء، لكن التربية الإسلامية تحث على الارتفاع عن هذه السجية وذلك الطبع، فقد بينت أن من صفات المسلم العفو وعدم الانتقام، لأن الانتقام من صفات النفوس اللئيمة، وقد وصف المؤمنون بأنهم يغفرون الزلة وتنازلون عن السقطة، فقال تعالى للمؤمنين: " وَالَّذِينَ يَحْتَبُونَ كِبَائِرَ الْإِثْمِ وَالْفَوَاحِشَ وَإِذَا مَا غَضِبُوا هُمْ يَغْفِرُونَ " (الشورى: ٣٧)، أما النبي عليه الصلاة والسلام فقد ضرب القدوة والمثل في الغفران والمسامحة والصفح، حيث سما بإرادته عن الانتقام من أهل مكة بعد أن أظفره الله بهم في فتح مكة، بعد أن آذوه وضيقوا عليه، فعفا عنهم وتمالك إرادته متناسياً ما صار منهم من مساوئ وأذى، حيث قال قوله المشهورة: " اذهبوا فأنتم الطلقاء " (ابن هشام، د.ت).

## النتائج

أرى في نهاية هذه الدراسة، أنه لابد من إبراز ما توصلت إليه من أفكار ونتائج، وذلك من خلال إيجازها في فقرات محددة، ونقاط بارزة ومقتضبة، وتمثل هذه الأفكار والنتائج بما يلي:

١- كشفت الدراسة عن تباين وجهات النظر في فهم حرية الإرادة عند الإنسان لدى الفلاسفة، وقد تمثل هذا التباين في الانقسام الذي ظهر في مواقفهم، حيث انقسموا إلى ثلاث فئات متباينة؛ ففي حين اعتبر بعضهم الإنسان معدوم الإرادة، وهو مسير في كل القضايا، فقد اعتبره بعضهم مسيرا في أمور ومخيرا في أمور أخرى، وقد اعتبره الفريق الثالث أنه مخير في كل القضايا.

٢- انقسمت الفرق الإسلامية في النظرة إلى حرية الإرادة لدى الإنسان إلى طوائف ثلاث، فقد اعتبره الجبريون مثل الجهمية أن الإنسان مجبر على أفعاله وسلوكه، واعتبرت المعتزلة القدرية أن الإنسان حر الإرادة والتصرف، وأنه هو الذي يخلق أفعاله، أما الأشاعرة فقد وقفوا موقفا وسطا بين الجبرية والمعتزلة القدرية فقالوا بنظرية الكسب التي يخلقها الله سبحانه وتعالى للعبد، وقد جعلوا ذلك محصورا بين الفعل من ناحية وبين القدرة التي يقع عن طريقها الفعل من ناحية ثانية، وقد نجم هذا التباين والاختلاف عن اختلاف في فهم ظاهر بعض النصوص القرآنية التي يبدو الجبر ظاهرا فيها، إضافة إلى انعكاس ضرورة التربية من عدم ضرورتها للشخصية الإنسانية بناء على تلك النظرة.

٣- ترى التربية الإسلامية أن الإنسان ينبغي أن يكون مخيرا في أفعاله، حتى يكون مسئولا عن سلوكه، وبناء عليه فقد زود بالعقل الذي يستطيع من خلاله التمييز بين الخير والشر، ولكن هذا التخيير يسير داخل إطار القضاء والقدر الذي يعلمه الله عز وجل، فيكون مخيرا ومسيرا في آن معا بعد تخييره في فعل الخير والشر وبيان عاقبة كل منهما، حيث يسر سبحانه الخير للذي يكون توجهه صادقا، ويقدر الشر لمن يكون توجهه كاذبا.

٤- كشفت الدراسة عن وجود مجموعة من المظاهر التي تدل على تضمن التربية الإسلامية لمبادئ حرية الإرادة، وتمثل هذه المظاهر بحرية العقيدة وحرية الرأي، وحرية التفكير، والحرية السياسية، وتحرير الرقيق من العبودية، وأن هذه المبادئ لم تبق شعارات نظرية غير قابلة للتطبيق والواقعية، بل تحولت إلى تطبيق وممارسة عملية تجسد ضمن مسيرة هذه التربية.

٥- أبرزت الدراسة مجموعة من الوسائل التي يتم من خلالها تنمية حرية الإرادة من منظور التربية الإسلامية، وذلك انطلاقاً من أن الإرادة مكون من مكونات الشخصية الإنسانية، والتربية تقوم بتنمية الجوانب المتعددة مجتمعة ومنه الإرادة، وتمثل هذه الوسائل التربوية بتقوية العقيدة لدى الفرد، وتنمية الشخصية المستقلة، وتربية الفرد على التوبة، والتربية على الوفاء، والتربية على الصبر، والتربية على البذل، والتربية على تحمل المسؤولية، والتربية على التفكير والتدبر، وإصلاح الواقع.

٦- هناك بعض العوامل التي تؤثر سلباً على حرية الإرادة وتحد من فاعليتها، ومن هذه العوامل تقليد القديم، وعلو شأن صاحب الفكرة، وكثرة تابعي الفكرة، إضافة إلى اتباع الهوى.

وبعد انتهاء هذه الدراسة، فإنني أوصي بالقيام بالمزيد من الدراسات التأصيلية في جوانب المعرفة المختلفة التي تبين وجهة نظر التربية الإسلامية وتصورها في هذه القضايا.

## المراجع

- ابن تيمية، أحمد عبد الحلیم (ت٧٢٨): "مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية"، جمع عبد الرحمن بن محمد الحنبلي، بيروت، دار العربي، ١٣٨٩هـ.
- ابن حبان، محمد البستي (ت٢٤٥): "صحيح ابن حبان ترتيب ابن بلبان"، تحقيق شعيب الأرنؤوط، بيروت: مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.
- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر (ت٧٥١هـ): "مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين"، تحقيق محمد حامد الفقي، بيروت، مكتبة السنة المحمدية، الطبعة الثانية، ١٩٥٦هـ.

## تيسير علي السعدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

- ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر (ت ٧٥١هـ): "شفاء الغليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل"، تحقيق محمد بدر الدين النعساني، بيروت، دار الفكر، ١٩٧٨م.
- ابن كثير، إسماعيل بن عمر (ت ٧٧٤هـ): "تفسير القرآن العظيم"، بيروت، دار الفكر، ١٤٠١هـ.
- ابن كثير، إسماعيل بن كثير: "البداية والنهاية"، بيروت، مكتبة معروف، بدون تاريخ.
- ابن منظور/ محمد بن مكرم (ت ٧١١هـ): "لسان العرب"، بيروت، دار صادر، بدون تاريخ.
- ابن هشام، عبد الملك، "السيرة النبوية"، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، بيروت، دارا لجيل، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.
- أبو الحسن، شيث بن إبراهيم (ت ٥٩٨هـ) "حز الغلاصم في إفحام المخاصم عند جريان أحكام القدر"، تحقيق عبد الله عمر البارودي، بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ١٤٠٥هـ.
- أبو داود، سليمان بن الأشعث (ت ٢٧٥هـ) "سنن أبي داود"، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، بيروت: دار الفكر.
- أبو زهرة، محمد. "الجريمة والعقوبة في الفقه الإسلامي"، القاهرة، دار الفكر العربي، ١٩٧٤م.
- الأشعري، أبو الحسن "اللمع في الرد على أهل الزيغ والبدع"، تحقيق ريشارد اليسوعي، بيروت: المطبعة الكاثوليكية، ١٩٥٢.
- الأشعري، أبو الحسن "مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين"، تحقيق هلموت ريد، بيروت: دار إحياء التراث، الطبعة الثالثة، بدون تاريخ.
- أفلاطون (ت ٣٤٧ ق م)، جمهورية أفلاطون، ترجمة حنا خباز، بيروت، دار القلم، بدون تاريخ.
- أفلاطون (ت ٣٤٧ ق م)، جمهورية أفلاطون، ترجمة فؤاد زكريا، الإسكندرية، دار الوفاء ٢٠٠٤م.
- الأنصاري، زكريا محمد (ت ٩٢٦هـ)، الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، تحقيق الدكتور زكي مبارك، بيروت: دار الفكر المعاصر، الطبعة الأولى ١٤١١هـ.
- أيوب، حسن: "تبسيط العقائد الإسلامية"، القاهرة، الطبعة الثالثة، دار الاعتصام، ١٩٧٨.
- البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ): الجامع الصحيح المختصر "تحقيق مصطفى ديب البغا، بيروت، دار ابن كثير، الطبعة الثالثة، ١٩٨٧، ج ١.
- البخاري، محمد بن إسماعيل (ت ٢٥٦هـ)،: خلق أفعال العباد" تحقيق عبد الرحمن عميرة، الرياض، دار عكاظ، الطبعة الثانية، بدون تاريخ.
- البغدادي، عبد القاهر بن طاهر (ت ٤٢٩هـ) "الفرق بين الفرق وبيان الفرق الناجية"، بيروت: دار الآفاق الجديدة، الطبعة الثانية ١٩٧٧.
- ابن تيمية، أحمد عبد الحلیم (ت ٧٢٨هـ): "كتب ورسائل وفتاوى ابن تيمية في العقيدة" تحقيق عبد الرحمن النجدي، مكتبة ابن تيمية
- ابن صنيتان، مرزوق وآخرون. "موسوعة القيم ومكارم الأخلاق العربية والإسلامية"، الرياض، دار رواح، ١٤٢١هـ، سلسلة ٣٠.

- الترمذي، محمد بن عيسى (ت ٢٧٩): "الجامع الصحيح سنن الترمذي"، تحقيق أحمد شاكر وآخرون، بيروت، دار إحياء التراث العربي، بدون تاريخ.
- الجرجاني، علي بن محمد (ت ٨١٦)، "التعريفات"، تحقيق إبراهيم الإياري، بيروت، دار الكتاب العربي، دون تاريخ.
- حسين، محمد الخضر، "الحرية في الإسلام"، تونس، دار المغرب العربي، الطبعة الأولى، ١٩٧٢.
- الحفني، عبد المنعم: "المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفة" القاهرة، مكتبة مدبولي، الطبعة الثالثة، ٢٠٠٠م.
- الحقيل، سليمان بن عبد الرحمن: "حقوق الإنسان في الإسلام"، الرياض، الطبعة الثانية، ١٩٩٧.
- الحلي، علي بن برهان الدين (ت ١٠٤٤): "السيرة الحلبية في سيرة الأمين والمأمون"، بيروت، دار المعرفة، ١٤٠٠هـ.
- الحفني، ابن أبي العز "شرح العقيدة الطحاوية"، بيروت: المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة ١٣٩١هـ.
- الخطيب، عبد الكريم: "القضاء والقدر بين الفلسفة والدين"، القاهرة، دار الفكر العربي، الطبعة الثانية، ١٩٧٩.
- دراز، محمد عبد الله: "دستور الأخلاق في القرآن"، ترجمة عبد الصبور شاهين، سلسلة الثقافة الإسلامية، ١٣٧٩هـ.
- الرازي، محمد بن أبي بكر: (ت ٧١٠)، "مختار الصحاح" تحقيق محمود خاطر، بيروت، مكتبة لبنان، ١٩٩٥.
- الرازي، محمد بن عمر: (ت ٦٠٦)، اعتقادات فرق المسلمين والمشركين"، تحقيق علي سامي النشار، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٢هـ.
- رضا، محمد رشيد السيد: "تفسير القرآن الحكيم الشهير تفسير المنار"، بيروت، دار المعرفة، الطبعة الثانية، بدون تاريخ، المجلد الثامن.
- روزنتال؛ م ويودين ب" الموسوعة الفلسفية" ترجمة سمير كرم، الطبعة الأولى، بيروت، دار الطليعة ١٩٨٧م.
- روسو، جان جاك (ت ١٧٧٨م)، "إميل"، ترجمة عادل زعيتر، القاهرة، دار المعارف.
- زاهر، رفقي: "فلسفة التربية في الإسلام"، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية، ١٩٨١.
- زكريا، إبراهيم: "مشكلة الحرية" القاهرة، مكتبة مصر. الطبعة الثانية ١٩٦٣.
- الزنجشيري، جار الله محمد بن عمر الخوارزمي (ت ٥٢٨): "الكشاف"، تحقيق محمد الصادق قمحاوي، القاهرة، مكتبة مصطفى البابي الحلبي، الطبعة الأخيرة، ١٩٧٢.
- الزبيدي، عبد الرحمن بن زيد: "تطبيق الشريعة في المملكة العربية السعودية"، الرياض، الأمانة العامة للاحتفال بممرور مائة عام على تأسيس المملكة العربية السعودية، ١٩٩٩.
- زيادة، معن: "الموسوعة الفلسفية العربية" تحرير د. ماجد فخري ونزار الزين وإدوارد القش بيروت، معهد الإنماء العربي، الطبعة الأولى ١٩٩٧م.
- الزين، سميح عاطف: "الإسلام وثقافة الإنسان"، بيروت، دار الكتاب اللبناني، الطبعة الخمسة، ١٩٧٨م.
- سيد، فتح الباب عبدالحليم: "الغايات والأهداف التربوية في القرآن والسنة"، بحوث المؤتمر التربوي، (مؤتمر نحو بناء نظرية تربوية إسلامية معاصرة) محرر، عمان، جمعية الدراسات والبحوث الإسلامية، ١٩٩١.

## تيسير علي السعيدين : حرية الإرادة في الفكر التربوي الإسلامي

- السيوطي، عبد الرحمن بن أبي بكر (ت ٩١١): "تاريخ الخلفاء" تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، القاهرة، مطبعة السعادة، ١٩٥٢م.
- الشهرستاني، محمد بن عبد الكريم (ت ٥٤٨). الملل والنحل. تحقيق محمد سيد كيلاني. دار المعرفة، ١٤٠٤هـ.
- الشيبياني، أحمد بن حنبل (ت ٢٤١): "مسند أحمد بن حنبل"، القاهرة، مؤسسة قرطبة، بدون تاريخ.
- الصعدي، عبد المتعال: "حرية الفكر في الإسلام"، القاهرة، دار المعارف، ٢٠٠١م.
- طاليس، أرسطو: "الأخلاق"، ترجمة إسحاق بن حنين، تحقيق عبد الرحمن بدوي، الكويت، ١٩٧٩م.
- طاليس، أرسطو: "السياسة"، ترجمة أحمد لطفي السيد، الرياض، منشورات الفاخرية، بدون تاريخ.
- الطبري، محمد بن جرير (ت ٣١٠)، "تاريخ الأمم والملوك"، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤٠٧هـ.
- طرايشي، جورج، "معجم الفلاسفة"، الطبعة الأولى، بيروت، دار الطليعة، ١٩٨٧م.
- الطنطاوي، علي والطنطاوي، محمد: "أخبار عمر وعبد الله بن عمر"، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٩٧٣.
- الظاهري، علي بن حزم (ت ٥٤٨)، "الفصل في الملل والأهواء والنحل"، القاهرة، مكتبة الخانجي.
- عبد الجبار، القاضي: "المغني في أبواب العدل والتوحيد" تحقيق توفيق الطويل وسعيد زايد، القاهرة، دون تاريخ...
- عطية، محمد عطية: "مفاهيم أساسية في التربية الإسلامية والاجتماعيات"، عمان دار الفكر ١٩٩١م.
- الغزالي، محمد بن محمد (ت ٥٠٥): "إحياء علوم الدين"، بيروت، دار المعرفة، بدون تاريخ.
- فرحان، إسحاق أحمد: "التربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة"، عمان، دار الفرقان، الطبعة الثانية، ١٩٨٣.
- فينكس. ه، فيليب: "فلسفة التربية"، ترجمة محمد لبيب النجيجي، القاهرة، مؤسسة فرانكلين.
- القاسمي، محمد جمال الدين: "تفسير القاسمي"، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، ١٩٥٨.
- القرطبي، محمد بن أحمد: (ت ٦٧١)، "الجامع لأحكام القرآن"، تحقيق أحمد عبد العليم البردوني، القاهرة، دار الشعب، الطبعة الثانية، ١٣٧٢هـ.
- قطب، سيد: "في ظلال القرآن"، بيروت، دار الشروق، الطبعة السادسة، ١٩٧٨، ج ١، ص ٢٩١.
- مالك، الإمام أبو عبد الله الأصبحي (ت ١٧٩): "موطأ الإمام مالك" تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، القاهرة: دار إحياء التراث العربي.
- الماوردي، علي بن محمد (٤٥٠هـ): الأحكام السلطانية والولايات الدينية ببيروت: دار الكتب العلمية، الطبعة الأولى، ١٩٨٥م.
- مبارك، زكي: "الأخلاق عند الغزالي"، القاهرة، دار الشعب، بدون تاريخ.
- مجمع اللغة العربية: "المعجم الفلسفي" القاهرة، الهيئة العامة لشؤون المطابع، ١٩٨٣م
- المنائي، محمد عبد الرؤوف (ت ١٠٣): "التوقيف على مهمات التعاريف"، تحقيق محمد رضوان الداية، بيروت، دار الفكر المعاصر، ١٤١٠هـ.

- المنذري، عبدا لعظيم بن عبد القوي (ت٦٥٦): "الترغيب والترهيب من الحديث الشريف"، تحقيق إبراهيم شمي الدين، بيروت، دار الكتب العلمية، ١٤١٧هـ.
- النسائي، أحمد بن سعيد (ت٣٠٣) المجتبى من السنن، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة، حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية، الطبعة الثانية ١٩٨٦.
- النووي، يحيى بن شرف (ت٦٧٦): "المجموع شرح المهذب"، دار الفكر.
- النيسابوري، أبو الحسين مسلم بن الحجاج "صحيح مسلم" تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي. بيروت: دار إحياء التراث العربي.
- الهيثمي، علي بن أبي بكر (ت٨٠٧هـ): "مجمع الزوائد ومنبع الفوائد"، القاهرة، دار الريان للتراث، ١٤٠٧هـ. وهبة، مراد: "المعجم الفلسفي"، دار النشر ومكانها، الطبعة الثالثة، ١٩٧٩.
- ياجن، مقداد: "الاتجاه الأخلاقي في الإسلام"، القاهرة، مكتبة الخانجي، ١٩٧٣.

## Freedom of Design in the Islamic Educational View

Tayseer Hussein Al sadeen

*Supporter prof essor, Educational and Psychoiogenicai Department l*

*Bissha teachers coïiege, Saudi Arabia*

(Received 8/2/1428H; accepted for publication 4/9/1428H.)

**Abstract.** Freedom of Design is crucial issue that concerns man , for it is crucial issue that concerns man , for it is closely related to the society , the *uni verte* and the human existence . It's also of more importance for Muslims as it is directly connected beüefs and religious principles and as it looks ambiguous to many regole. The researcher addresses this issue from philosophical perspective and it's origins in the Islamic sects, he also studies the close relation ship between freedom of décision and responsibility , the factors that affect freedom of décision and the ways that can improve if is the Islamic éducation.